

فقه السائرين
والزائرين للإمام الحسين عليه السلام
«احكام المشاية»

مطابق لفتاوى
آية الله العظمى السيد صادق الحسيني الشيرازي دام ظله

إعداد
الشيخ حسين الحمداوي
مدرسة الفرقان لعلوم القرآن
العراق / ميسان

الإهداء

إلى من رافق السائرين بدرهم
إلى من دعا الله أن يرجعهم سالمين
إلى من يصفحهم في كربلاء
إليك يا بقية الله في أرضه مولاي يا صاحب الزمان

لكلام القرآن حيث قال الله تعالى في محكم كتابه الكريم وهو يوصي الناس بالوفاء لمحمد وأهل بيته ﴿قُلْ لَأَسْأَلَنَّكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ وقال ﷺ: «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسكنم بهما لن تضلوا بعدي أبدا»، فتمسكاً من هذه الجماهير المؤمنة بكلام الله، والتزاماً بوصية الرسول الأكرم ﷺ، بقيت سائرة على هذا الدرب، درب كربلاء، درب الشهادة والوفاء، درب الإيمان والجهاد، درب الصدق والبر والإحسان، الدرب الذي جمع الفضائل والمحاسن.

ففي كل عام تشد الرحال من مختلف مدن العراق إلى أرض الشهداء أرض أبي عبد الله الحسين ﷺ، ففي كل عام تكرر الجماهير ذلك الهتاف الذي يخيف الأعداء وبصوت عالٍ وتقول: (لبيك يا حسين)، ويكتبون على أعلامهم وصدروهم وقلوبهم (لو قطعوا أرجلنا واليدين، نأتيك زحفا سيدي يا حسين)

وبسبب كثرة السائرين في هذا الدرب المبارك، ولكثرة الأسئلة التي يبحث أصحابها عن جواب في ذلك الطريق، الذي يقل فيه وجود رجال الدين، وينقطع فيه الإتصال بالحوزة العلمية المباركة، إرتأينا أن نكتب ما يتلى به الإخوة السائرون من أسئلة، نضعها أمام سيدنا سماحة المرجع الديني السيد صادق الحسيني الشيرازي ﷺ، جمعناها في كراس أسميناه (فقه السائرين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين إلى يوم الدين.

كلمة مُتَكَمِّمَة

لكل شي تفسير وتحليل وللشوق درجات وأساليب، لكن شوق الجماهير لأبي عبد الله الحسين ﷺ ليس له تفسير وليس له حد! لأنه ناتج عن تلك الحرارة التي زرعتها الله في قلوب المؤمنين، والتي أشار إليها الرسول الأكرم ﷺ بقوله: (إن لقتل الحسين حرارة في قلوب المؤمنين لا تبرد أبدا) هذا الشوق الذي أوصل الجماهير إلى حد الجنون في هذا الإمام الكبير، فتقطع الآلاف من الكيلومترات لأجل التزود من معينه، فان سير الإنسان من مكان إلى مكان آخر صعب جدا، خاصة إذا كان هذا الطريق طويلاً وبعيداً ومزروعاً بالأخطار، بل إن بعض الناس لا يقوى أن يقوم ليشرب الماء أو يحضر لنفسه شيئاً ما، لكن عندما يتعلق الأمر بالإمام الحسين ﷺ يختلف الأمر تماماً، فنجد الكثير من المؤمنين يسرون على الأقدام، ويقطعون آلاف الكيلومترات، ومن مدن عديدة مع خطورة الطريق وصعوبة السير المزروع بالقتل والتفجير لمحي أهل البيت ﷺ، وأتباعهم، الذين لم يبتغوا شيئاً إلا الوفاء لمحمد ﷺ وأهل بيته ﷺ، وتطبيقاً

٧.....فقه السائرين والزائرين للإمام الحسين عليه السلام

والزائرين إلى الإمام الحسين عليه السلام لكي يكون رفيق دربهم،
وليجدوا فيه الكثير من الأجوبة التي يبحثون عنها.

نسأل الله أن يتقبل منا هذا القليل في درب الإمام الحسين عليه السلام،
وينفع به الإخوة المؤمنين، ونسألهم أن لا ينسوننا من بركات تلك
الخطوات المباركات والدعوات المستجابات في ذلك الدرب
المبارك، إنه نعم المولى ونعم النصير.

وأسأل الله تعالى أن يوفق جميع الإخوة الذين ساعدوني في
تقديم هذا الكراس لاسيما الأخ العزيز السيد علي الهاشمي وجميع
الإخوة الآخرين، انه ولي التوفيق.

الشيخ

حسين الحمداوي

مشروعية الزيارة وفضلها..... ١٠

ففي حديث عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «من أحب الأعمال إلى الله تعالى زيارة قبر الحسين عليه السلام»^١.

وفي حديث آخر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «إنه أفضل ما يكون من الأعمال»^٢.

وفي حديث آخر عن الإمام الرضا عليه السلام قال: «من زار قبر أبي عبد الله عليه السلام بشط الفرات فكانما زار الله فوق عرشه»^٣.

وفي حديث آخر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «إن زائر الحسين بن علي عليهما السلام إن كان ماشياً كتب الله له بكل خطوة حسنة ومحا عنه سيئة...»^٤.

وفي أحاديث أخرى متقاربة المعنى: «إن زائر الحسين عليه السلام كمن زار أمير المؤمنين علياً عليه السلام، وأن الله يكتبه في أعلى عليين وأنه من محدثي رسول الله صلى الله عليه وآله» وغيرها كثير.

س ٣: ما أجر من يموت في طريق السير إلى كربلاء الحسين عليه السلام؟

مشروعية الزيارة وفضلها

س ١: هل توجد مشروعية لزيارة الإمام الحسين عليه السلام سيراً على الأقدام؟

الجواب: نعم، لقد ورد في الأحاديث المتواترة إستحباب زيارة الإمام الحسين عليه السلام مشياً على الأقدام منها^١: قال الإمام الصادق عليه السلام: «من خرج من منزله يريد زيارة قبر الحسين بن علي عليهما السلام إن كان ماشياً كتب الله له بكل خطوة حسنة ومحا عنه سيئة...»

وفي حديث آخر عنه عليه السلام: «من أتى قبر الحسين عليه السلام ماشياً، كتب الله له بكل خطوة ألف حسنة، ومحا عنه ألف سيئة، ورفع له ألف درجة...»^٢.

س ٢: يسأل كثير من الإخوة المؤمنين عن فضل زيارة الإمام الحسين عليه السلام؟

الجواب: في الأحاديث الشريفة نصوص كثيرة في فضل الزيارة.

١. كامل الزيارات: ص ١٤٦، وعنه في الوسائل: ج ١٠ ص ٣٩١

٢. كامل الزيارات: ص ١٤٦، البحار: ج ١٠١ ص ٤٩

٣. كامل الزيارات: ص ١٧٤، الوسائل: ج ١٠ ص ٣٦٦

٤. كامل الزيارات: ص ١٥٠، البحار: ج ١٠١ ص ٧٧

١. كامل الزيارات: ص ١٣٢ و ثواب الأعمال: ص ١١٧

٢. كامل الزيارات: الباب التاسع والأربعون

الجواب: في الأحاديث الشريفة ما مضمونها «ان الله تعالى وگل أربعة آلاف ملك على قبر الحسين عليه السلام، وزائره «إن مات شهدوا جنازته وإستغفروا له إلى يوم القيامة»^١.

وفي حديث آخر: «ولا يموت إلا صلوا على جنازته»^٢.

وفي حديث آخر إن الزائر بعد الزيارة يتحفه الله بهدايا منها: «فإن مات من عامه أو في ليلته لم يل قبض روحه إلا الله عز وجل»^٣.

وفي حديث آخر عن الإمام الباقر عليه السلام: «فإن مات في سنته حضرته ملائكة الرحمة يحضرون غسله وأكفانه والإستغفار له ويشيعونه إلى قبره بالإستغفار له ويفسح له في قبره مدّ بصره»^٤. وغير ذلك كثير.

س ٤: يسأل كثير من الإخوة الأعزاء عن الفائدة من زيارة الإمام الحسين عليه السلام؟

الجواب: فيها فوائد أخروية عظيمة وقد مرّت الإشارة إلى بعض منها في الأجوبة السابقة.

كما أن لها فوائد دنيوية كثيرة:

منها: ربط الناس بالدين وبأهل البيت عليهم السلام الذين جعلهم رسول الله ﷺ عدل القرآن في حديث الثقلين.

ومنها: تعلم روح الإباء والاستقامة ضد الظالمين.

ومنها: إجتماع المؤمنين وتزاورهم وتواصلهم.

ومنها: أنها طريق للخيرات والمبرات وإعانة الضعفاء والفقراء وغير ذلك.

س ٥: هل يمكن أن تبينوا لنا سبب هذا العشق من قبل الجماهير للإمام الحسين عليه السلام بحيث أنها تسير آلاف الكيلومترات وتعبر البلدان لزيارته؟

الجواب: هذا الحب هو أثر دعاء النبي إبراهيم الخليل عليه السلام إذ قال كما حكى الله تعالى عنه: ﴿فَجَعَلْ أَفئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾^١ ولأمور تالية:

أولاً: إنه سبب تكويني بمشيئة الله تعالى حيث ورد في الحديث: «إن لقتل الحسين عليه السلام حرارة في قلوب المؤمنين لا تبرد أبداً» فقد جعل الله هذا الحب في قلوب المؤمنين.

وثانياً: رغبة الناس في تجديد العهد والولاء لآل النبي ﷺ وإثبات أنهم آمنوا بقلوبهم أيضاً كما آمنوا بألسنتهم.

١. كامل الزيارات: ص ١٨٩

٢. الكافي: ج ٤ ص ٢٨٢، ثواب الأعمال: ص ١١٣

٣. كامل الزيارات: ص ٢٠٧، البحار: ج ١٠١ ص ١٦٤

٤. كامل الزيارات: ص ١٤٣

وثالثاً: الرغبة في الثواب العظيم الذي جعله الله تعالى لزيارة قبر الإمام الحسين عليه السلام.

ورابعاً: الإنتصار لأهل البيت عليه على من ظلمهم.

وغير ذلك.

س ٦: يسأل الإخوة السائرين لأبي عبد الله الحسين عليه السلام عن صحة ما يقال من أن الإمام الثاني عشر صاحب الزمان عليه السلام يحضر للزيارة الشعبانية أو الأربعينية، ويكون مع الزائرين، يشاركونهم أفراحهم وأحزانهم، وكيف يمكن للإنسان أن يحظى برضاه عليه السلام في هذه المناسبات؟

الجواب: الوقائع التاريخية تؤكد على أن الإمام المهدي سلام الله عليه وعجل في فرجه الشريف يزور جدّه الإمام الحسين عليه السلام في المناسبات المأثورة، ويشارك الزوار أفراحهم وأتراحهم، وعناءهم وأتعابهم.

ويمكن للزائر أن يحظى برضاه عليه السلام: باخلاصه في زيارته، وبإلتزامه بالعقائد الصحيحة، وبآداب الزيارة، وبمراعاته لأداء الواجبات، وترك المحرمات، والتخلّق بالأخلاق والآداب الإسلامية، في كل مجال وخاصة في الزيارة، ومع كل أحد وخاصة مع الزوار والوالدين والأهل والأقرباء، وقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال له صفوان الجمال وتزوره (يعني الإمام الحسين عليه السلام) جعلت فداك، قال «وكيف لا أزوره والله

يزوره في كل جمعة يهبط مع الملائكة إليه والأنبياء والأوصياء ومحمد أفضل الأنبياء ونحن أفضل الأوصياء^١ وزيارة الله تعالى مجاز نظير قوله تعالى ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ وقوله تعالى ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ وغير ذلك.

س ٧: سمعنا في كثير من الروايات الواردة عن أهل البيت عليه أن زيارة الشخص العارف بحق الإمام الحسين هي أحسن من زيارة الشخص غير العارف، ولهذا ورد في بعض الروايات من زار الإمام الحسين عارفاً بحقه فكأنما زار الله في عرشه فكيف يمكن للزائر أن يزور زيارة العارف؟

الجواب: لا شك أن الثواب على قدر المعرفة، إضافة إلى تفضل الله تعالى، ولذا تختلف درجات الزائرين ويختلف ثوابهم. وكلاً وعد الله الثواب الكثير، والأجر الجزيل.

وقال الله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾

ولكي تزداد معرفة الإنسان عليه أن يخلص النية، وأن يقرأ أو يستمع إلى مناقب أهل البيت عليه وفضلهم عند الله، وأن يكون مطيعاً لهم لأنها إطاعة الله تعالى، وأن ينفي - بجد ومثابرة - الشك من قلبه، والوساوس الشيطانية عن نفسه، قال الله

تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

س ٨: يسأل بعض الاخوة السائرين لأبي الأحرار الإمام الحسين عليه السلام عن السبل التي يمكن أن يصبح الإنسان بها مصداقاً لقولنا للإمام عليه السلام أثناء الزيارة (أنا سلم لمن سالمكم، وحرب لمن حاربكم، وعدو لمن عاداكم، ومحب لمن أحبكم)

الجواب: من سبل التوصل إلى ذلك هو: أن يوالي أولياءهم قلباً، ويتبرأ من أعدائهم كذلك، ثم يظهر هذا الولاء والبراءة في أعماله وأقواله، بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يلتزم أداء الواجبات، وترك المحرمات، ومراعاة الأخلاق والآداب الإسلامية في كل شيء.

س ٩: يقول بعض الذين تأثروا بالحضارة الغربية، الذين يحسبون أنفسهم على المثقفين والتقدميين بأن السير إلى الإمام الحسين عليه السلام شيء غير حضاري لأنه عبارة عن مئات الآلاف من البشر الحفاة يحملون أعلاماً ويرددون (لييك يا حسين) ويزعمون أنهم دعاة إلى تهذيب الشعائر وترتيبها، فماذا تقولون لهؤلاء المشككين وماذا تنصحون الإخوة السائرين والمحبين في التعامل مع هؤلاء؟

الجواب: الثقافة والتقدم والرقي هو في إتباع القرآن الحكيم، والرسول الكريم، وأهل بيته المعصومين عليهم السلام، والشعائر الحسينية هي من أرقى أنواع الثقافات الدينية الموجودة اليوم، والسير للزيارة واحد منها، فإن السير هو من أهم الوسائل النفسية والجسدية للأعمال الصالحة، مضافاً إلى أن الغربيين هم منبهرون بهذه المظاهر الولائية، يغبطوننا عليها، ويحاولون سلبها منا، ولذا نشاهد أذنانهم يحاربون هذه الشعائر المقدسة، فإن تمكنوا بالجبر والقسر وإلّا فبالتشكيك ونحوه، ولا يخفى أن محاربة الشعائر الحسينية بما فيها السير للزيارة - مباشرة أو غير مباشرة - دليل على أنه يزعزع صروح الأذنان وعروشهم، وعلى المؤمنين بيان الحقائق وتوضيح ما خفي على المتأثرين بالإعلام والثقافة المضلّة.

س ١٠: هل تعد زيارة الجماهير سيراً على الأقدام للإمام الحسين من مودة ذي القربى التي أمر بها القرآن الكريم وأوصى بها رسول الله؟ وكيف يكون فيها إدخالاً للسرور على أهل البيت؟

الجواب: نعم زيارتهم من المودة، ومن أبرز مصاديق إظهار الولاء، ومما يسبب توثيق الارتباط بهم، وإدخال السرور عليهم، فعن معاوية بن وهب قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وهو في مصلاه... فسمعتة يناجي ربه ويقول: «اللهم... اغفر لي

ولإخواني وزوار قبر أبي، الحسين بن علي صلوات الله عليهما، الذين أنفقوا أموالهم وأشخصوا أبدانهم في برّنا، ورجاءاً لما عندك في صلتنا، وسروراً أدخلوه على نبيك محمد صلى الله عليه وآله، وإجابة منهم لأمرنا...» الحديث^١.

س ١١: وردت عبارات في فضل الزيارة لأبي عبد الله الحسين عليه السلام مثل: من زار الإمام الحسين له بكل قدم يرفعها ويضعها عتق رقبة من ولد إسماعيل وان هذه الزيارة تمحو السيئات وترفع الدرجات وتكتب الحسنات وأنها تعادل كذا ألف عمرة وحجة مبرورة مع رسول الله فكيف يمكن للزائر أن يقصد الإمام الحسين حتى يحصل على هذا الأجر الكبير وما الأجر الذي ينتظر الزائر يوم القيامة؟

الجواب: ينبغي لحصول الزائر على ثواب الزيارة كاملاً أن يخلص النية، وأن يلتزم بالشرع طوال مسيره وقبله وبعده، وأن يحاول معرفة حق الإمام الحسين عليه السلام، وكلّما ازداد إخلاصاً وتقوى ومعرفةً ازداد ثواباً، ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

س ١٢: قال الإمام الصادق عليه السلام لابن بكير: (يا ابن بكير أما تحب أن يراك الله فينا خائفاً، أما تعلم أنه من خاف لخوفنا

أظله الله في ظل عرشه، وكان محدثه الحسين عليه السلام تحت العرش، وأمنه الله من أفزاع يوم القيامة يفزع الناس ولا يفزع، فان فزع وقرته الملائكة وسكنت قلبه بالبشارة) هل هذا يعني أن الزيارة لأبي عبد الله الحسين عليه السلام كلما كانت صعبة ومحفوفة بالمخاطر كالخوف من الإرهاب أو أعداء أهل البيت أو المشككين بالشعائر الحسينية كانت أكثر ثواباً وأعظم أجراً؟

الجواب: أجل، فإن أفضل الأعمال أحمرها - أي أصعبها -، والأجر على قدر المشقة، ولا فرق في المشقة الجسدية أو النفسية، كما في الأحاديث الشريفة، وخاصة في طريق زيارة الإمام الحسين عليه السلام، وفي الحديث الشريف عن الإمام الصادق عليه السلام «اللهم إن أعدائنا عابوا عليهم خروجهم فلم ينههم ذلك عن الشخوص إلينا خلافاً عليهم...» الحديث^١.

وفي حديث آخر: «عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر (الباقر) عليه السلام: ما تقول فيمن زار أباك على خوف؟ قال يؤمنه الله يوم الفزع الأكبر وتلقاه الملائكة بالبشارة ويقال له: لا تخف ولا تحزن هذا يومك الذي فيه فوزك»^٢.

١. ثواب الأعمال: ص ١٢١

٢. كامل الزيارات: ص ١٢٥

١. ثواب الأعمال: ص ١٢١

س ١٣: هل تدخل دعوة المؤمنين إلى الذهاب لزيارة أبي عبد الله الحسين عليه السلام في أيام الزيارات في قول النبي الأكرم (من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة) وهل يحصل الشخص الذي حرّض المؤمنين على الإلتحاق بركب الزائرين وخدمتهم على شيء من الثواب والأجر؟

الجواب: نعم دعوة الناس إلى الزيارة من مصاديق الأمر بالمعروف والدعوة إلى الخير، وفي الحديث الشريف أنه سئل الإمام الصادق عليه السلام: «فإن أخرج عنه رجلاً أيجزي عنه ذلك؟ قال: نعم، وخروجه بنفسه أعظم أجراً وخيراً له عند ربه»^١.

وفي حديث آخر: «قلت فما لمن جهّز إليه ولم يخرج لعلّة، قال (الصادق عليه السلام): يعطيه الله بكل درهم أنفقه من الحسنات مثل جبل أحد، ويخلف عليه أضعاف ما أنفق، ويصرف عنه البلاء مما قد نزل فيدفع، ويحفظ في ماله...» الحديث^٢.

س ١٤: هناك منافع عديدة نحصل عليها من خلال زيارتنا للإمام الحسين عليه السلام، لكن ورد في روايات أهل البيت أن عدداً كبيراً من الملائكة يتوافدون على قبر الإمام

الحسين عليه السلام، فما هو النفع الذي يحصلون عليه وما هو الغرض من زيارة الملائكة للإمام الحسين عليه السلام؟

الجواب: الملائكة أيضاً تحتاج إلى التقرب إلى الله تعالى، وقد جعل الله أهل البيت عليهم السلام الوسيلة إليه، وقد ورد في متواتر الروايات أن الملائكة ينفذون أمره تعالى بزيارة الإمام الحسين عليه السلام، ويكون عليه، وجمع منهم ينتظر قيام القائم عليه السلام حتى يأخذوا بثأر الإمام الحسين عليه السلام معه، كما أنهم موكلون بزوار الإمام الحسين عليه السلام^١ ولهم وظائف تجاه الزائر بأمر من الله تعالى، ومنها:

١. السلام على الزائرين^٢.
٢. مسح وجوههم بأيدي الزائرين^٣.
٣. ويصافحونهم^٤.
٤. ويحفظون بأجنحتهم الزوار^٥.
٥. ويباركون للزائرين^٦.

١. كامل الزيارات: ص ٢٠٦

٢. كامل الزيارات: ص ١٢٧

٣. كامل الزيارات: ص ١٣٥

٤. ثواب الاعمال: ص ١٢٠

٥. كامل الزيارات: ص ١٣٥

٦. كامل الزيارات: ص ١٣٥

١. التهذيب: ج ٦ ص ٤٥

٢. كامل الزيارات: ص ١٢٩

٦. ويدعون لهم^١.

٧. ويحفظونهم من الشياطين والجن والإنس حتى يرجعون.

٨. ويبلغونهم سلام الله^٢ وسلام رسول الله صلى الله عليه وآله^٣.

٩. ويستغفرون للزائرين^٤.

١٠. ويكتبون أسماءهم وآبائهم وعشائرتهم وبلدانهم^٥.

١١. يسمون وجوههم بميسمٍ من نور عرش الله^٦.

١٢. ويودعون الزائرين، ويعودون مرضاهم، ويشهدون جنازتهم^٧ ويحضررون غسلهم وإكفانهم^٨.

١٣. ويكتبون حسنات الزائرين ولا يكتبون سيئاتهم، فإنه إذا أراد الحفظة أن تكتب على زائر الإمام الحسين عليه السلام سيئة قالت الملائكة للحفظة كُفِّي، فتكفّ، فإذا عمل حسنة قالت لها: اِكْتُبِي ﴿فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾^٩.

١. كامل الزيارات: ص ١٣٥

٢. التهذيب: ج ٦ ص ٤٣

٣. التهذيب: ج ٦ ص ٤٣

٤. كامل الزيارات: ص ٢٦٥

٥. كامل الزيارات: ص ٢٦٥

٦. كامل الزيارات: ص ٢٦٥

٧. الكافي: ج ٤ ص ٨١

٨. كامل الزيارات: ص ١٤٣

٩. كامل الزيارات: ص ٣٣٠

١٤. ثم إن الله تعالى يكتب ثواب هؤلاء الملائكة لزوار الإمام الحسين عليه السلام^١ وثواب صلاتهم . وهي تعادل الف صلاة من الآدميين . لزوار الإمام الحسين عليه السلام^٢.

وغير ذلك كثير

س ١٥: لقد حرص أعداء أهل البيت عليهم السلام على وضع العراقيل والشبهات في طريق الزائرين منذ إستشهاد الإمام الحسين عليه السلام وليومنا هذا، فهل يمكن أن توضحوا لنا ما هو السبب الذي يجعل هؤلاء يخافون من هذه الزيارات ويحاولون منعها بكل السبل؟

الجواب: يخاف الأعداء ويحاولون المنع، لأنهم يرون في إحياء أمر أهل البيت عليهم السلام . الذي من أهم طرقه زيارة الإمام الحسين عليه السلام . إحياءً لقيم العدل والحق، وشحذاً لروح الفداء والتضحية في سبيل الله، وهذا لا يروق للظالمين الذين فضحهم ويفضحهم الإمام الحسين عليه السلام، وقد قالت السيدة زينب عليها السلام عصر يوم عاشوراء للإمام زين العابدين عليه السلام: «وليجتهدن أئمة الجور وأشياع الضلالة في طمسه فلا يزداد إلا علواً».

١. كامل الزيارات: ص ٢٩١

٢. كامل الزيارات: ص ١٢١

س١٦: يقوم بعض المفسدين والذين في قلوبهم مرض من أعداء أهل البيت عليهم السلام بترويج الشائعات قبل وأثناء الزيارات الكبيرة لأهل البيت لكي يتردد محبّو أبي عبد الله عن الذهاب لزيارته، وبعضهم يقوم بنقل هذه الإشاعات وترويجهما، فهل هذا يجوز؟ وماذا تنصحون الإخوة السائرين والزائرين للتعامل مع الشائعات؟

الجواب: لا يجوز إشاعة مثل ذلك، وينبغي للمؤمنين عدم الإهتمام بمثلها، وتذكر قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.

س١٧: هناك هيئة وصورة لزوار أبي عبد الله عليه السلام وردت في الروايات مثل (إنك إذا أردت أن تزور الإمام الحسين عليه السلام فزره وأنت حزين مكروب أشعث مغبر جائع عطشان، وسله الحاجة وإنصرف عنه ولا تتخذه وطناً. فنسأل عن العبرة من الزيارة بهذه الصورة لأننا نشاهد بعضهم يزور الإمام وهو يضحك وفرح وليس عليه آثار الزيارة؟

الجواب: للزيارة والزائر درجات، فكلما كان الزائر في زيارته أكثر معرفة وتوجهاً للمزور، وأشدّ حزناً وظهوراً لآثار الزيارة على جوارحه وجوانحه، كان أقرب إلى رحمة الله تعالى وأكثر ثواباً وأجرأً.

ولذا ورد في المأثور إختلاف الثواب والدرجات بإختلاف حال الزائرين وزيارتهم.

س١٨: هل يصح ما يقال أن إحتمال وجود بعض الإرهابيين من أعداء أهل البيت في الطريق المؤدي إلى كربلاء وخاصة بغداد، يكون مبرراً لعدم رجحان الزيارة بحجة وجود الضرر أو التقية.

الجواب: كلا، فإن خوف الضرر والخطر يرفع كل حكم، سوى حكم زيارة الإمام الحسين عليه السلام كما ورد في الاحاديث الشريفة.

ومنها: ما عن الإمام الصادق عليه السلام، أنه قال: «لا تدعه - يعني الوفود إلى زيارة الإمام الحسين عليه السلام - لخوف من أحد، فمن تركه لخوف رأى من الحسرة ما يتمنى أن قبره كان بيده»^١.

ومنها: ما عن ابن بكير أنه سأل الإمام الصادق عليه السلام قائلاً: «فإذا خرجت فقلبي وجل مشفق حتى أرجع خوفاً من السلطان والسعاة وأصحاب المسالح، فقال عليه السلام: يا ابن بكير أما تحب أن يراك الله فينا خائفاً، أما تعلم أن من خاف لخوفنا أظله الله في ظل عرشه، وكان محدثه الحسين عليه السلام تحت العرش...» الحديث^٢.

١. ثواب الأعمال: ص ١٢١

٢. كامل الزيارات: ص ١١٦

ومنها: ما عن محمد بن مسلم أنه قال: «قال لي أبو جعفر محمد بن علي عليه السلام: هل تأتي قبر الحسين عليه السلام؟ قلت: على خوف ووجل، فقال: ما كان من هذا أشد، فالثواب فيه على قدر الخوف، ومن خاف في إتيانه آمن الله روعته يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين...» الحديث^١ وغيرها.

س ١٩: ورد في بعض الروايات التي تحث المؤمنين على زيارة أبي عبد الله الحسين عليه السلام أنه من زاره غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيسأل بعض الاخوة السائرين عن كيفية غفران ما تأخر من الذنب؟

الجواب: لعل المراد - والله العالم - هو أن في زيارة الإمام الحسين عليه السلام بركات جمّة تعود إلى الزائر، ومن تلك البركات هو: أن الله تعالى يغفر له حتى ذنوبه المستقبلية، أو يوفقه للتوبة من ذنوبه المتأخرة، أو أن الله تعالى يرزقه الحصانة من الذنب، أو أنه سبحانه يحول بينه وبين الذنب، وكل ذلك من باب المقتضي لا العلة التامة.

س ٢٠: هل يمكن إعطاء فكرة ولو بسيطة عن منشأ الزيارة الأربعينية ومن أول من ابتدأ هذه الزيارة؟

الجواب: روي عن الإمام الحسن العسكري عليه السلام أنه قال: «علامات المؤمن خمس: صلاة إحدى وخمسين، وزيارة الأربعين...» الحديث^١.

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال في زيارة الأربعين: «تزور عند إرتفاع النهار» الحديث^٢.

وقال المفيد رحمته الله: «في العشرين من صفر ورد جابر بن عبد الله بن حرام الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله (رضي الله عنه وأرضاه) من المدينة إلى كربلاء لزيارة قبر أبي عبد الله الحسين عليه السلام فكان أول من زاره من المسلمين^٣.

س ٢١: ورد ذم في بعض الروايات لمن يستطيع زيارة الإمام الحسين عليه السلام ولم يذهب لزيارته فعبرت عنه الروايات (بالجفاء) فمتى يعد الإنسان من الجافين للإمام الحسين عليه السلام وهل لهذا الجفاء أثر على الإنسان دنيوياً وأخروياً.

الجواب: نعم، ترك الزيارة جفاء، وله آثار غير محمودة دنيا وأخرة، اما ترك زيارة الإمام الحسين عليه السلام - لمن يقدر على ذلك -

١. الوسائل: ج ١٠ ص ٤٧٣

٢. الوسائل: ج ١٠ ص ٣٧٣

٣. مسار الشيعة: ص ٢٧

ففي حديث عن الإمام الصادق عليه السلام: «إنه قد عَقَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وعَقَّ أهل البيت عليهم السلام واستخَفَّ بأمر هو له»^١.

وفي حديث آخر: «لكان تاركاً حقاً من حقوق الله وحقوق رسوله صلى الله عليه وآله»^٢.

وفي حديث ثالث: «كان منتقص الدين، منتقص الإيمان، وإن دخل الجنة كان دون المؤمنين في الجنة»^٣.

وفي حديث رابع: «رأى من الحسرة ما يتمنى أن قبره كان عنده»^٤.

وفي حديث خامس عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «يا علي بلغني أن قوماً من شيعتنا يمرُّ بأحدهم السنة والسنتان لا يزورون الحسين بن علي عليه السلام، قلت جعلت فداك إني أعرف كثيراً من الناس بهذه الصفة، قال أما والله لحظهم أخطأوا، وعن ثواب الله زاغوا، وعن جوار محمد صلى الله عليه وآله تباعدوا»^٥.

١. الإرشاد للمفيد: ص ٢٥٢
٢. كامل الزيارات: ص ١٢٢
٣. الوسائل: ج ١٠ ص ٣٣٥
٤. التهذيب: ج ٦ ص ٤٧
٥. كامل الزيارات: ص ٢٩٥

وفي حديث سادس: «إنه ينقص من عمره سنة، ويحرم خيراً كثيراً»^١.

وفي حديث سابع عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «يا سدير تزور قبر الحسين عليه السلام في كل يوم؟ قلت: جعلت فداك لا، قال: ما أجفاكم، فتزوره في كل جمعة؟ قلت لا، قال فتزوره في كل شهر؟ قلت: لا، قال فتزوره في كل سنة؟ قلت قد يكون ذلك، قال: يا سدير ما أجفاكم بالحسين عليه السلام...» الحديث^٢.
وغيرها من الأحاديث الأخرى.

س ٢٢: ورد عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام (نفس المهموم لنا المغتم لظلمنا تسبيح وهمه لأمرنا عبادة وكتمانه لسرنا جهاد في سبيل الله) فنسأل هل يعدّ الاخوة السائرون إلى أبي عبد الله عليه السلام مصداقاً لهذا الحديث؟

الجواب: نعم، فإن مما يدعو المؤمنين للمسير على أقدامهم إلى زيارة أبي عبد الله عليه السلام هو تألمهم الكبير لما جرى على الإمام الحسين عليه السلام، وما يرافق ذلك التألم من الهم والغم الشديدين، مضافاً إلى أن المؤمنين المشاة عادة ينتابهم في نفس المسير الهم والغم لتذكّرهم مسير أهل البيت عليهم السلام نحو العراق،

١. كامل الزيارات: ص ١٥١
٢. كامل الزيارات: ص ٢٩٣

أو مسيرهم الى الكوفة ومنها إلى الشام في حالة السبي والأسر، ويتذكرون ما جرى عليهم في طول الطريق وهم بلا حماة ولا معين، وخاصة أنهم يستمعون إلى قراء التعزية ويرددون رَدَّات العزاء والحزن، فهم من أجلى مصاديق هذا الحديث الشريف.

س ٢٣: ورد في بعض الروايات أن الخلائق يوم القيامة تتمنى أن تكون جميعها من زوار الإمام الحسين عليه السلام فلماذا يتمنون ذلك؟

الجواب: يتمنون ذلك لما يرونه من عظيم الزلفة، ورفيع المنزلة التي يحضى بها زوار الامام الحسين عليه السلام، وقربهم من رحمة الله تعالى ورضوانه، وعظيم ثوابهم وعلو درجاتهم، وأمنهم من الفزع الأكبر، وتلقيهم البشارة، وغير ذلك مما ورد في متواتر الروايات، وفي الحديث الشريف: «ما من أحد يوم القيامة إلا وهو يتمنى أنه من زوار الحسين لما يرى مما يصنع بزوار الحسين عليه السلام من كرامتهم على الله»^١.

س ٢٤: يقوم بعض الإخوة السائرين والزائرين للإمام الحسين بزيارة أخيه أبي الفضل العباس قبل زيارة الإمام الحسين فهل هذا الأمر مشروع وكيف يمكن توجيهه؟

الجواب: يقوم البعض بتقديم زيارة أبي الفضل عليه السلام وذلك لأن أبا الفضل العباس عليه السلام هو باب بل بواب أخيه الإمام الحسين عليه السلام قال الله تعالى: «وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا» ولذلك أيضاً كان جمع من علمائنا الكبار يبدأون بزيارته عليه السلام قبل زيارة الإمام الحسين عليه السلام.

س ٢٥: ما المطلوب فعله من الجماهير الزاحفة إلى كربلاء سيراً على الأقدام حتى يكونوا مصداقاً لقوله تعالى: (ولا يطنون موطناً يغيب الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين).

الجواب: المطلوب منهم: أن يسيروا على نهج الإمام الحسين عليه السلام والذي هو تماماً شريعة جده محمد عليه السلام في كل برامجهم وأمورهم، وحتى في طول مسيرهم وحلهم وترحالهم، من حسن الصحبة لمن معهم، وكثرة ذكر الله تعالى، وكثرة الصلاة على محمد وآل محمد، ونحو ذلك.

وفي الحديث الشريف: «إذا أردت أنت قبر الحسين عليه السلام فزره وأنت كئيب حزين شعث مغبر، فإن الحسين عليه السلام قتل وهو كئيب حزين شعث مغبر جائع عطشان»^١.

وفي حديث آخر: «إذا أردت زيارة الحسين عليه السلام فزره وأنت كئيب حزين مكروب، شعثاً مغبراً، جائعاً عطشاناً، فان الحسين عليه السلام قتل حزيناً مكروباً، شعثاً مغبراً، جائعاً عطشاناً»^١.

س٢٦: إذا أراد أعداء أهل البيت ممارسة بعض المضايقات لمنع الزيارة الأربعينية أو الشعبانية من خلال بعض عملائهم كما فعل صدام فما هو الدور المطلوب فعله من قبل الجماهير لأجل بقاء هذه الشعائر واستمرارها. الجواب: ينبغي الإصرار عليها وبمختلف السبل المشروعة، وعدم الإصغاء والإعتناء لما قيل أو يقال بالضد من تلك الشعائر المقدسة.

س٢٧: قامت بعض وسائل الإعلام بالدعوة إلى ترتيب الزيارات المليونية والحد منها لأنها تترك الوضع وتعطل مسيرة الأعمار، وناشدت علماء الحوزة بالتدخل لذلك، فما هي أسباب هذه الدعوة، وما موقف مجربي الإمام الحسين عليه السلام من هذه الوسائل الإعلامية؟

الجواب: الزيارات المليونية تعود على السوق بالحركة، وعلى الإقتصاد بالإزدهار، وعلى الناس بالثراء والغنى، مما يسبب كثرة العمران والتشجيع عليه، بينما الذي يعطل الأعمار هو

١. كامل الزيارات: الباب الثامن والأربعون

الفساد الإداري والمالي وعدم مراعاة حوائج الناس والابتعاد عن الثقافة الدينية والعصرية الزمنية، وليس الإلتزام بالمبدأ والعقيدة، وبالزيارة والصلة، وبالقرآن وبأهل البيت عليهم السلام، وبالإلتزام بتعاليمهم وبتقافتهم.

وأما الدعوة إلى الحد من الزيارات فانها دعوة - من حيث يشعرون أو لا يشعرون - إلى تقييد الحريات وفرض توجه واحد على الناس وإبعاد الناس عن مقدساتهم الدينية، والجماهير المؤمنة أكثر وعياً من أن يقعوا ضحية الدعايات المضادة والحمد لله رب العالمين.

س٢٨: قال آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي في كتابه عاشوراء والعودة إلى الإسلام (فاللزام علينا أن نجعل يوم عاشوراء يوماً لإحياء القوانين الإسلامية والعمل بها، ونشر الثقافة والوعي في أوساط الأمة، فان الإمام الحسين قتل من أجل إحياء الإسلام وقوانينه العادلة) فكيف يمكن للجماهير أن تجعل من أيام الزيارات إحياء للقوانين الإلهية؟

الجواب: يمكنهم ذلك عبر تعلّم علوم أهل البيت عليهم السلام وتطبيقها على أنفسهم في حياتهم اليومية ونشرها بين الناس، مستمدّين ذلك من نهج الإمام الحسين عليه السلام عند مسيره إلى كربلاء حيث قال ما مضمونه: «وإنما خرجت لطلب الإصلاح في

أمة جدي، أريد إن أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، وأسير بسيرة جدي وأبي علي بن أبي طالب عليه سلام»، لذلك ينبغي لمقيمي الشعائر السير في أهداف سيد الشهداء عليه السلام من إحياء ثقافة الإسلام والقرآن: من التراحم، والتعاون، وإحياء سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسيرة أمير المؤمنين عليه السلام من التعايش والتعاطف، ثم نشر ذلك عبر كل وسائل الإعلام من طبع ونشر وتوزيع المناشير والكتب والأقراص والأشرطة الدينية التوعوية ونحو ذلك، كما ينبغي لرواد المنبر الحسيني من خطباء وشعراء ورواديد تضمين المفاهيم الإسلامية السامية في خطبهم وأشعارهم ورداتهم وغير ذلك.

س ٢٩: يسأل بعض المؤمنين المحبين لأبي عبد الله الحسين عليه السلام عن عقاب من يستخف بالشعائر الحسينية ويلقي التهم والشبهات في طريقها وطريق السائرين بها؟

الجواب: المستخف بالشعائر قد يكون عن قصور وعدم علم، وهذا من ينبغي له مراجعة ولو كتاب واحد مثل كتاب «كامل الزيارات» فعسى الله أن يعفو عنه ويتوب عليه.

وأما المستخف بالشعائر عن علم وعناد، فهذا يلزم عليه الرجوع عن عناده وهو أفضل طريق مطابق للعقل والفطرة ينتهجه ويختاره، وإلا فليهيء نفسه لما توعدّه الله به من خسران الآخرة وحرمانه من شفاعة الرسول الكريم، فقد روي عن

رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال: «... ولكن حثالة من الناس يعيرون زوار قبروكم كما تعير الزانية بزناها، أولئك شرار أممي، لا أنالهم الله شفاعتي ولا يردون حوضي»^١.

س ٣٠: ورد عن أهل البيت عليهم السلام أن العقيلة زينب عليها السلام حين رأت ابن أخيها الإمام زين العابدين عليه السلام في الحادي عشر من محرم بوجود بنفسه قالت له (لا يجزئك ما ترى فوالله إن ذلك لعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله إلى جدك وأبيك وعمك ولقد أخذ الله ميثاق أناس من هذه الأمة لا تعرفهم فراعنة هذه الأرض وهم معروفون في أهل السماوات أنهم يجمعون هذه الأعضاء المتفرقة فيوارونها وهذه الجسوم المضرجة، وينصبون بهذا الطف علما لقبر أبيك سيد الشهداء لا يدرس أثره ولا يعفو رسمه على كرور الليالي والأيام وليجتهدن أئمة الكفر وأشياع الضلالة في محوه وتطميسه فلا يزداد أثره إلا ظهورا وأمره إلا علوا)، فهل يدخل في أئمة الكفر وأشياع الضلالة كل من يضع العراقيل في طريق مسيرة السائرين والزائرين في الوقت الحاضر والمستقبل؟ أو أن القضية خاصة بالظالمين الذين عاصروهم أهل البيت؟

الجواب: الحديث عام يشمل كل المعرقلين وجميع المخربين الذين يضعون العراقيل ويقومون بالتخريب عن علم وفساد، وذلك في جميع الأعصار والأمصار، فالقضايا تكون على نحو الحقيقتية التي تعم كل ما تحقق لها الموضوع في الخارج، لا الخارجية التي تخص واقعة خاصة بزمان ومكان معينين.

س ٣١: بعضهم عندما يرى الجماهير المليونية تسير إلى كربلاء وهي تنادي (لبك يا حسين)، (لو قطعوا أرجلنا واليدين، نأتيك زحفا سيدي يا حسين) يقول أن هذه المسيرة هي عبارة عن عواطف خاصة حركت هذه الجماهير وليست قضية وعي للمبادئ والقيم فهل قضية العاطفة مذمومة في علاقة الجماهير مع الإمام الحسين عليه السلام؟

الجواب: إن الذي يحرك الجماهير المليونية هو: معرفتهم بالإمام الحسين عليه السلام، وبما قام به من تضحية وفداء في سبيل الله سبحانه، وكذلك وعيهم بدينهم، وإمتثالاً لأمر الرسول صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام، كما أن العاطفة محبوبة ومطلوبة، بل ومأمور بها أيضاً، ففي الحديث الشريف: «أنا قتيل العبرة، فما ذكرني مؤمن إلا وإستعبر»

إذن: فمن نقاط قوة الشعائر الحسينية أن فيها إمتزاج العقل بالعاطفة.

س ٣٢: يقوم بعض ضعفاء النفوس بتشويه سمعة السائرين للإمام الحسين عليه السلام بان بعضهم لا يصلي ولا يصوم مما يكون له أثر في نفوس بعض من الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام فماذا تقولون لهؤلاء وماذا تقولون للسائرين؟

الجواب: يجب على الجميع الإلتزام بتعاليم الإسلام إمتثالاً لأمر الله تعالى، ثم إنه ينبغي للزائرين إضافة الى ذلك تفويت الفرصة على من يريد خلط الأمور للنيل من الشعائر الحسينية، فمن إمتثل واجباً ولكنه ترك واجباً آخر لا ينتقد لإمتثاله الواجب بل يمدح لإمتثاله ثم يأمر بإمتثال الواجب الآخر، فمثلاً من يصوم ولا يصلي فانه يمدح لأنه صام لكنه يأمر بالمعروف ليصلي، لا أن ينتقد لأنه صام!! وقد نهى الأئمة الأطهار عليهم عن ذلك تبعاً للقران الكريم حيث يقول: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾.

س ٣٣: ورد في روايات أهل البيت عليهم السلام (لا تدعوا زيارة الحسين، يمد الله في أعماركم ويزيد في أرزاقكم وإذا تركتم زيارته نقص الله من أعماركم وأرزاقكم فتنافسوا في زيارته ولا تدعوها فان الحسين بن علي عيها السلام شاهد لكم عند الله وعند رسوله وعند علي وفاطمة

صلوات الله عليهم أجمعين) فما المقصود بقولهم تنافسوا في زيارته وضحوا لنا ذلك جزاكم الله خيراً؟^١

الجواب: التنافس والتسابق بمعنى واحد، وهو المبادرة والمسارعة والمباراة والتقدم على الآخرين وسبقهم إلى فعل الخيرات ونيل المعروف وكسب الأجر والثواب قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ﴾، وقال سبحانه: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾، وقال عز وجل: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَعْفَرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾.

س ٣٤: ورد في روايات أهل البيت أن الأنبياء - حتى رسول الله الأعظم ﷺ - يستأذنون الله عز وجل في زيارة الإمام الحسين عليه السلام فما العلة التي من أجلها يزورون الإمام الحسين؟

الجواب: العلة والسبب هو رغبتهم في زيارته عليه السلام ومعرفتهم بعظيم ثواب زيارته وفوائدها.

وقد روى عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «إن لموضع قبر الحسين بن علي حرمة معلومة من عرفها واستجار بها أجيال، وموضع قبره منذ يوم دفن روضة من رياض الجنة، ومنه معراج يعرج فيه بأعمال زواره إلى السماء، فليس ملك ولا نبي في

١. ومنها أحاديث في كامل الزيارات: الباب ٦١

السموات إلا وهم يسألون الله أن يأذن لهم في زيارة قبر الحسين عليه السلام^١.

س ٣٥: يسأل الإخوة السائرون لزيارة الامام الحسين عليه السلام عن حديث الامام الرضا عليه السلام (من تذكر مصابنا وبكى لما ارتكب منا كان معنا في درجتنا يوم القيامة)^٢ فما المقصود من قوله كان معنا في درجتنا يوم القيامة؟

الجواب: لعل المراد أنه يكون في جوار الأئمة عليهم السلام يوم القيامة. س ٣٦: رغم ماورد عن أهل البيت عليهم السلام من الأجر والثواب الذي يحصل عليه السائرون الى الإمام الحسين عليه السلام وما تعادله هذه الزيارة من حج وعمرة وأنها ترفع الدرجات وتمحو السيئات وتكتب الحسنات، إلا أن أهل البيت عليهم السلام لم يصرحوا في بعض الروايات عن عظم الأجر والثواب كما في حديث الإمام الصادق عليه السلام حيث يقول لرفاعة (لولا أنني حدثتكم بفضل زيارته وبفضل قبره لتركتم الحج رأساً وما حج منكم أحد)^٣ هل هناك مقامات ودرجات تعد من

١. الكافي: ج ٤ ص ٥٨٨

٢. أمالي الصدوق: ص ١٣١ ح ١١٩

٣. كامل الزيارات: ص ٤٥٠ ب ٨٨ ح ١

الأسرار لم يذكرها أهل البيت لعامة الناس في فضل الزيارة؟

الجواب: لا شك أن في التكوين والتشريع أسراراً عظيمة تكون فوق مستوى عامة الناس بحيث لا يستوعبون بعض الحقائق ولو سمعوا بها لوقعوا في الإفراط أو التفريط، ولذا خص القرآن الكريم علم التأويلات بالراسخين في العلم، كما يمكن أن تكون درجات وثواب للزيارة لم يذكرها الأئمة عليهم السلام لمصالحهم أعلم بها، وهي فوق مستوى العموم.

س ٣٧: قد يستغل بعض من أضله الله فرصة الزيارة ليسرق أموال الزائرين، فيوجه من ضعف إيمانه أصابع الإتهام إلى الإخوة السائرين جميعاً بهذه الحالة مما يعكس أثراً سلبياً في نفوس بعض الزائرين فما مدى حرمة هذه التهمة وكيف يتعامل مع هذه الحالة؟

الجواب: لا يجوز إتهام الزائرين ولا غيرهم بالسرقة ولا غيرها، لأن إتهام المؤمن من الكبائر، وقد يندس بعض أعداء الله وأعداء أهل البيت عليهم السلام في صفوف الزائرين والسائرين، وكان قبل ذلك في صفوف أصحاب النبي والأئمة عليهم السلام من المنافقين، وليعلم المؤمنون بأن الله خاذل المنافقين اليوم كما خذلهم بالأمس ويجزي المؤمنين بالحسن، وليعلم الزائر بأن الله تعالى يعوضه كل ما صرفه في طريق

الزيارة بل وكل ما فقده من أموال بأضعاف مضاعفة في الدنيا قبل الآخرة كما ورد في الأحاديث، منها ما عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «وأعطاه الله بكل درهم أنفقه عشرة آلاف مدينة له في كتاب محفوظ، وكان الله له من وراء حوائجه، وحفظ في كل ما خلف، ولم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه وأجابه فيه، إما أن يعجله وإما أن يؤخره له»^١.

١. كامل الزيارات: ص ١٢٧ الوسائل: ج ١٠ ص ٣٧٥

يبعد مسافة عن هذا الموكب، هل يجب عليه الذهاب إلى ذلك الموكب والاعتسال أم ينتقل الأمر إلى التيمم؟

الجواب: إذا أمكنه الغسل من غير ضرر أو حرج وجب عليه، ولو في موكب أو مكان آخر، وإلا جاز له التيمم.

س ٤٢: بعض الشباب المؤمن السائر للإمام الحسين عليه السلام قد يحتلم أثناء النوم وبعد جلوسه لا يستطيع الغسل بسبب عدم وجود الماء، هل يتيمم أو يذهب إلى المواكب القريبة لأجل الاعتسال؟

الجواب: كالسابق

س ٤٣: بسبب طول المسافة بين بعض المدن التي يسير منها الزائرون إلى الإمام الحسين عليه السلام يحدث عند أغلبهم تقرحات دموية بين الفخذين قد يسيل الدم من بعضها ففي ضوء هذا السؤال:

١- هل يؤثر هذا الدم على الصلاة؟

الجواب: إذا أمكنه غسل الدم من غير ضرر أو حرج، وجب الغسل للصلاة، وإلا كان من الجروح المعفو عنها.

٢- هل يجب تبديل اللباس الداخلي أثناء الصلاة؟

الجواب: إذا كان بمقدار الجرح كان معفواً عنه، وكذا إذا كان أقل من الدرهم البغلي (يقارب العقد الكبير للإبهام).

أحكام الطهارة

س ٣٨: ما حكم الماء الذي يوضع للشرب من قبل أصحاب المواكب هل يجوز الوضوء به؟

الجواب: إن كان مخصصاً للشرب فلا يجوز الوضوء به، إلا إذا استأذن أصحابه أو علم رضاهم.

س ٣٩: بعض الشباب المؤمن السائر للإمام الحسين عليه السلام قد يحتلم أثناء النوم وبعد إستيقاظه يقع في حرج من جانب أنه يستحي أن يقول إني مجنب، هل يجوز له التيمم بدل الغسل؟

الجواب: عليه الغسل، إلا إذا كان حرجاً عليه جداً فيجوز له التيمم الى زوال الحرج فيغتسل آنذاك.

س ٤٠: بعض الشباب المؤمن السائر للإمام الحسين عليه السلام قد يحتلم أثناء النوم وبعد إستيقاظه لا يستطيع الغسل بسبب برودة الجو أو عدم وجود الماء الحار فهل يجوز له التيمم عندئذ؟

الجواب: التيمم جائز في فرض السؤال.

س ٤١: إذا أجنب أحد الشباب في موكب من المواكب المعدة لمبيت السائرين للإمام الحسين ولم يجد الماء الحار، وكان الماء الحار موجوداً في موكب آخر إلا أنه

٣- هل يجب غسل هذا الموضع بالماء قبل الصلاة علماً أن غسله في بعض الأحيان يسبب أذىً لذهاب العلاج الموضوع عليه؟

الجواب: لا يجب

س ٤٤: أغلب الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام وبسبب طول المسافة يحدث في أقدامهم فقاعات مائية ودموية في بعض الأحيان يضطر أغلبهم إلى إجراء عملية جراحية بسيطة لإخراج الدم والماء الموجود منها وبعد ذلك يقوم المضمّد بتضميدها لكي لا تتلوّث ففي مفروض هذا السؤال:

١- هل يجب إزالة هذا الضماد عند الوضوء لأجل المسح على القدم؟

الجواب: لا يجب، بل عليه الجبيرة.

٢- هل يكفي المسح عليها إذا كان في إزالتها مشقة وأذى؟

الجواب: نعم يكفي.

٣- هل يجوز المسح عليها إذا كان في إزالتها إمكانية التعرض للتراب والهواء أو لعدم الحصول على الضماد أو كونه في مكان بعيد؟

الجواب: نعم يجوز ذلك جبيرة.

٤- هل يجوز المسح على نفس الجرح في حال إمكانية إزالة الضماد مع وجود الدم المتجمّد؟

الجواب: لا يمسح على الدم المتجمّد بل يمسح على الجبيرة

س ٤٦: في الأماكن التي لا توجد فيها مرافق صحية لأجل التخلي قد يتخلى بعضهم لضرورة في العراء وبعيداً عن أعين الناظرين وأثناء التخلي تتطاير قطرات من البول على الملابس أو على الأقدام ففي مفروض السؤال:

١- هل يجب تبديل الملابس لأجل الصلاة القادمة؟

الجواب: نعم تجب الصلاة بملابس طاهرة.

٢- إذا أراد غسل الملابس التي أصابها البول فهل يكفي غسل ما أصابه البول أم يجب غسل كل الثوب؟

الجواب: مقدار المتنجس فقط.

س ٤٧: في بعض الأحيان تقوم بعض من النساء الزائرات بالوضوء أمام أنظار الرجال فيكشفن عن أيديهن فهل يجوز ذلك؟

الجواب: لا يجوز ذلك، بل عليهن الستر الكامل.

س ٤٨: في بعض الأحيان يضطر بعض الاخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام إلى التخلي في الأماكن العامة الكبيرة

التي يصعب في بعض الأحيان معرفة القبلة فيها وعدم إمكانية سؤال الآخرين عنها فكيف يمكن للمتخلي التعامل مع القبلة في هذه الحالة؟

الجواب: إذا أمكنه معرفة القبلة وجب، وإلا سقط هذا الوجوب.

س ٤٩: بسبب الحالات المرضية التي تحصل عند أغلب الاخوة السائرين لأبي عبد الله الحسين عليه السلام يضطر بعضهم منهم إلى زرق الإبر فيخلف زرق الإبر خروج بعض الدم ففي مفروض السؤال:

١- هل يجب تطهير اللباس الذي يصيبه الدم؟

الجواب: إذا كان الدم أقل من الدرهم البغلي (يقارب العقد الكبير للإبهام) لا يجب غسله للصلاة، وإلا وجب غسله أو الصلاة في ثوب آخر.

٢- هل يجب تطهير اللباس الذي يصيبه الدم لأجل الصلاة؟

الجواب: كالسابق.

٣- ما الحكم لو لم يكن عنده غير هذا اللباس؟

الجواب: صلى به.

٤- هل يجب تطهير الموضع الذي خرج منه الدم؟

الجواب: لا يجب للصلاة، إلا إذا كان المقدار المتنجس أكثر من الدرهم البغلي

س ٥٠: في الأماكن الكبيرة والمفتوحة قد يذهب بعض الاخوة المؤمنين إلى التخلي في الأراضي المفتوحة فيجلس إلى جانبه شخص آخر مع عدم وجود حاجب بينهم فهل يجوز ذلك؟

الجواب: لا يجوز النظر الى عورة الغير.

س ٥١: في الطرق العامة بين المدن وكربلاء توجد مزارع عامة مزروعة بالحنطة أو الشعير أو غيرها من المزروعات فهل يجوز التبول أو التغوط فيها؟

الجواب: يجوز في المناطق الواسعة التي يكون إجتناؤها حرجاً على العموم.

س ٥٢: يضطر بعض الاخوة السائرين إلى التخلي في أماكن مفتوحة مع عدم وجود الماء فكيف يمكن التطهر وما البديل للماء؟

الجواب: يكفي الأحجار الثلاثة أو الخرق الثلاث لتطهير محل الغائط، أما محل البول فلا يكفي إلا الماء، وإن لم يجد ماءً يطهره حينما يجده.

س ٥٣: بسبب طول مسافة الطريق من المحافظات الجنوبية إلى كربلاء قد تتقرح الأقدام مما قد يؤدي ذلك إلى خروج الدم فهل يجب غسل الأقدام لكي تكون طاهرة عند إرادة المسح عليها؟

الجواب: إذا تجس محل المسح وجب غسله قبل الوضوء، وإن لم يمكن غسله بسبب الجرح إستعمل الجبيرة.

س ٥٤: في مفروض السؤال السابق هل يجب الغسل لأجل الصلاة إذا كان الشخص متوضئاً؟

الجواب: إذا كان مقدار الدم أقل من الدرهم البغلي (العقد الكبير لإبهام اليد) لا يجب، وإن كان أكثر وجب غسله إذا لم يكن فيه ضرر أو حرج.

س ٥٥: بسبب السير إلى كربلاء وبسبب طول المسافة يحدث في الأقدام فقاعات يجتمع فيها الماء الخالي من الدم فهل هذا الماء طاهر أم نجس؟

الجواب: طاهر إذا لم يخلطه دم.

س ٥٦: ما حكم سائق الإسعاف أو سائق سيارة الماء وسائق سيارة النجدة إذا طلبت منهم دوائهم الذهاب لأكثر من المسافة الشرعية، لتوفير وسائل الصحة أو الماء

وتوفير الأمن لزائري الإمام الحسين عليه السلام هل يصلون قصرًا أو تمامًا؟

الجواب: صلاتهم قصر، إلا إذا كان عملهم عادةً في السفر

س ٥٧: يقوم بعض الإخوة السائرين إلى الإمام الحسين بقراءة القرآن والدعاء أثناء السير في الطريق هل يجوز ذلك وهل يشترط إستقبال القبلة في ذلك؟

الجواب: جائز ولا يشترط القبلة.

س ٥٨: في أضرحة أهل البيت توجد برادات للماء مكتوب عليها الماء للشرب فقط ففي أيام الزيارات الكبيرة كالزيارة الأربعينية أو الشعبانية يكون الذهاب إلى دورات المياه أو الأماكن المخصصة للوضوء فيها تعب أو خشية التعرض للنجاسة بسبب الزحام هل يجوز الوضوء من هذه البرادات؟

الجواب: لا يجوز إلا إذا اضطُر

س ٥٩: بعد وصول أحباب أهل البيت من السائرين إلى كربلاء إلى أرض الجهاد والفداء كربلاء المقدسة يغتسلون غسل الزيارة فهل هذا الغسل يكون مجزئاً عن الوضوء أو يحتاج إلى ضم الوضوء إليه؟

الجواب: لا يجزي عن الوضوء.

س ٦٠: نذر أحد الأشخاص أن يذهب لزيارة الإمام الحسين سيرا على الأقدام إذا قضى الله حاجته فعند ذهابه إلى زيارة الإمام هل عليه الإتيان بغسل الزيارة وصلاتها أم يكتفي بقراءة الزيارة فقط؟

الجواب: إذا لم يعيّن كيفية الزيارة حين النذر، أجزاءه الدخول في الحرم وقراءة بعض الزيارات المأثورة.

الجواب: ينوي أنه يصليهما قربة إلى الله تعالى ويهدي ثوابهما للإمام عليه السلام

س ٦٤: يتزامن في بعض الأحيان دخول الاخوة السائرين لزيارة الإمام الحسين عليه السلام أو زيارة بقية المعصومين عليهم السلام مع وقت الصلاة أو بعد دخول الوقت بقليل، فهل عليهم الإتيان بصلاة الزيارة أولاً، أم لا بد من الإتيان بالصلاة الواجبة ومن ثم صلاة الزيارة؟

الجواب: الأفضل أن يقدم الصلاة الواجبة ثم يأتي بالصلوات المستحبة.

س ٦٥: نحن نعلم أن الصلاة واجبة والسير إلى كربلاء مستحب إلا أن بعض الاخوة وأثناء دخول وقت الصلاة يبقون مستمرين في السير فماذا تنصحون هؤلاء المؤمنين؟
الجواب: إن أمكنهم الصلاة في أول الوقت كان أفضل وأكثر ثواباً، ويجوز لهم تأخيرها - ما داموا في الوقت - حتى الوصول إلى المسجد أو محل استراحة.

س ٦٦: أثناء الدخول إلى المواكب الحسينية لأداء الصلاة قد نجد أحد رجال الدين يقيم صلاة الجماعة فمع عدم معرفتنا به هل يجوز الصلاة خلفه، أم لا بد من معرفة توفر شروط إمام الجماعة فيه؟

أحكام الصلاة

س ٦١: ما حكم من لم يقدر على الصلاة من قيام بسبب التعب من كثرة السير هل يجوز له الإتيان بالصلاة من جلوس؟

الجواب: إذا كان في قيامه ضرر أو مشقة جاز له الصلاة جلوساً.

س ٦٢: في مفروض السؤال السابق ما حكم من كان يقدر على الإتيان ببعض الصلاة من قيام كالركعة الأولى إلا أنه إذا جلس لا يستطيع القيام هل يأتي بما تبقى من الصلاة من جلوس؟ أو لا بد من إتيانها كلها من قيام؟

الجواب: يأتي بما أمكنه من قيام وما لم يمكنه أتاه بالجلوس.

س ٦٣: بعد إكمال الزيارة للإمام الحسين عليه السلام يصلي الاخوة المؤمنون ركعتي صلاة الزيارة فتود أن تبينوا لنا ما يلي:

١: هل هي جزء من الزيارة وهل يجوز تركها؟

الجواب: هما جزء مستحب، فالأفضل الإتيان بها.

٢: هل يجوز الإتيان بها من جلوس؟

الجواب: جائز، ولكن القيام أفضل.

٣: ما هي النية التي يأتي بها الزائر لهذه الركعتين؟

الجواب: في الحديث عن الإمام زين العابدين عليه السلام: «أما حق إمامك في صلاتك فأنت تعلم أنه قد تقلد السفارة فيما بينك وبين الله» فيجب إحراز عدالته.

س ٦٧: هل تجوز الصلاة الانفرادية في داخل الموكب مع وجود صلاة الجماعة ومع عدم معرفتنا بالإمام؟

الجواب: تجوز، ويراعى عدم كون ذلك قدحاً عملياً في إمام الجماعة.

س ٦٨: يذهب الاخوة أصحاب المواكب كل عام لأجل خدمة الإخوان السائرين لأبي عبد الله الحسين عليه السلام، فيبقون في الموكب لمدة مختلفة، بعضهم يبقى أسبوعاً، وبعضهم اثنا عشر يوماً، وبعضهم خمسة عشر يوماً، ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يعد هذا عملاً لهم؟

الجواب: لا يعد ذلك.

٢- هل تكون صلاتهم قصراً أو تماماً؟

الجواب: إذا لم ينووا إقامة عشرة أيام كانت صلاتهم قصراً.

٣- هل يختلف الحكم بين الموكب الثابت والموكب المتحرك؟

الجواب: لا فرق إلا إذا نواوا الإقامة عشرة أيام في مكان واحد.

٤- في مفروض السؤال هل تؤثر نية الإقامة، مع علم الاخوة المؤمنين بعدم بقائهم عشرة أيام لكي يصلون تماماً؟

الجواب: العلم هو الملاك، فقصد الإقامة يعني العزم على بقاء عشرة أيام في مكان واحد.

س ٦٩: يذهب كل عام جمع كبير من المؤمنين سيراً على الأقدام لزيارة أبي عبد الله الحسين عليه السلام من مختلف مدن العراق، فتكثر الأسئلة حول صلاتهم هل حكمها القصر أو التمام مع أنهم يستمرون بالسير لمدة قد تتراوح بين السبعة أيام إلى العشرة ففي مفروض السؤال الحالي نود الإجابة عن بعض الأسئلة؟

١- هل يؤدون صلاتهم قصراً أو تماماً؟

الجواب: صلاتهم قصر.

٢- كم المسافة التي يقطعونها لكي تكون صلاتهم قصراً؟

الجواب: من غياب الجدران والأذان المتعارفين . وهو حد الترخص . .

٣- هل يصلون قصراً ابتداء من خروجهم من منازلهم أو لابد من قطع مسافة معينة؟

الجواب: كالسابق

٤- هل تحسب المسافة إمتدادية أو تلفيقية مع العلم بنية الإستمرار في السير إلى كربلاء؟

الجواب: إذا وصل الى حد الترخص قصر.

س ٧٠: هل يستحب أن يكون السائر إلى كربلاء على طهارة أثناء السير إلى كربلاء؟

الجواب: تستحب الطهارة على كل حال.

س ٧١: قد يبقى بعض الاخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام - وبسبب التعب - نائمين في المواكب والحسينيات، فهل يجب على صاحب الموكب إيقاظهم للصلاة مع عدم طلبهم منه؟

الجواب: يوقضهم للصلاة، طلبوا أم لم يطلبوا.

س ٧٢: ما الحكم في مفروض السؤال السابق، إذا قرب وقت خروج الصلاة فهل يجب إيقاظهم؟

الجواب: كالسابق

س ٧٣: يجتمع كثير من المؤمنين في أوقات الصلاة في الحسينيات والمواكب فيكون هناك نقص في موضع السجود (التربة الحسينية) ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز الصلاة ابتداء على البديل للتربة الحسينية أو الإنتظار إلى فراغ أحد المصلين من الصلاة؟

الجواب: يجوز السجود على أي شيء يصح السجود عليه، وإن كانت الصلاة جماعة فالأفضل الإقتداء والسجود على أي شيء يصح السجود عليه، وإن كانت فرادى فالأفضل الإنتظار والصلاة على التربة الحسينية.

٢- ما البديل الذي يجوز السجود عليه لتصح الصلاة؟

الجواب: الأرض وما أنبتته شرط أن لا يكون مأكولاً ولا ملبوساً.

س ٧٤: يقوم أغلب السائرين إلى الإمام الحسين عليه السلام برفع أعلام مكتوب عليها أسماء الله أو أسماء المعصومين وأثناء الصلاة يقوم بعضهم بفرش هذه الأعلام أو وضعها تحتهم للصلاة عليها هل يجوز ذلك؟

الجواب: إذا صار المكتوب تحت الأرجل فلا يجوز، ولكن إذا كان في موضع السجود فلا بأس

س ٧٥: في حال إرادة أحد الاخوة السائرين إستعمال ملابس صديق له معه هل يجب عليه سؤاله عن ملابسه كونها مخمسة أو لا، من أجل الصلاة فيها؟

الجواب: لا يجب

س٧٦: يقوم بعض الإخوة المؤمنين الذين يقدمون الخدمة للسائرين إلى الإمام الحسين عليه السلام ببناء مواكبهم في منطقة خارج المسافة الشرعية لقصر الصلاة، ويبقون لمدة خمسة أيام، وبعد ذلك يتقلون بهذا الموكب خلف السائرين لمحافظة أخرى كالديوانية أو كربلاء وتكرر هذه الحالة في كل عام فما حكم صلاتهم؟

الجواب: إذا كان الموكب بعد حد الترخص - وبدون تردد إلى المدينة - كانت صلاتهم قصرًا.

س٧٧: يقوم الإخوة المسؤولون عن أمن وحماية الحضرة المقدسة بمنع بعض الأشخاص من الصلاة في أماكن خاصة، لأن الصلاة فيها يقطع الطريق على المصلين، فهل يجوز الصلاة في هذه الأماكن ومخالفتهم؟

الجواب: إذا كان يوجب قطع طريق الزوار أو إيذاء لهم فلا يجوز.

س٧٨: مما نشاهده وبإستمرار أثناء الزيارات الكبيرة لأهل البيت عليهم السلام، أن بعض من الإخوة الزائرين يقوم بحجز مكان ما قرب الضريح المقدس ويبقى جالساً فيه ساعات طويلة، يمنع الآخرين من استعمال هذا المكان للصلاة أو للزيارة مما يسبب ازدحام وضيق خاصة في الزيارات الكبيرة كالزيارة الأربعينية أو الشعبانية فهل يجوز ذلك؟

وبماذا تنصحون أمثال هؤلاء المؤمنين المحبين للإمام الحسين عليه السلام؟

الجواب: قد يكون ذلك خلاف الإنصاف، وعليه أن يبقى في المكان بالمقدار المتعارف ثم يتحول إلى الصحن أو مكان آخر ليشارك الجميع في الثواب والفضل.

س٧٩: أثناء تواجد محبي الإمام الحسين عليه السلام في كربلاء وخصوصاً في الأضرحة المقدسة تقام صلاة الجماعة داخل الضريح وخارجه من قبل بعض رجال الدين، هل تنصحون بالصلاة خلفهم، وما هو الحكم في حال عدم معرفتهم؟

الجواب: إذا كان إمام الجماعة مشهوراً بالعدالة كفى.

س ٨٤: أحيانا في بعض المواكب المعدة لاستقبال الزائرين وفي المطابخ بالخصوص وبسبب كثرة توزيع الطعام، يقع على الأرض طعام كثير، مما قد يكون تحت أقدام الزائرين أو المشرفين على التوزيع فما حكم ذلك؟ وما الحكم لو كان جمعه صعبا أو متعبا بسبب الإنشغال والزحام؟

الجواب: يحاولون جمعه ولو بالكنس ثم إطعامه للطيور أو البهائم.

س ٨٥: في حال توزيع الطعام للإخوة الزائرين من قبل أصحاب المواكب فإذا أرجع الزائر بعض هذا الطعام بعد أكل قسم منه، هل يجوز إستعمال المتبقي وتجميعه وإعادة صبه مرة أخرى لغيرهم؟

الجواب: جائز

س ٨٦: بعد إكمال خدمة الزائرين من قبل أصحاب المواكب الحسينية جزاهم الله خير جزاء المحسنين وفي الأيام الأخيرة يفيض عندهم مواد كثيرة، كالرز والدهن والمواشي والشاي والسكر وغيرها، وقد يكون بعضه قابلا للتلف إذا بقي للسنة القادمة، وبعضه غير قابل للتلف ففي مفروض السؤال الحالي:

الطعام وأحكامه

س ٨٠: هل يجوز لأصحاب السيارات المارة في طريق السائرين للإمام الحسين عليه السلام أن يأخذوا من الأكل الذي يبذل للسائرين؟

الجواب: جائز

س ٨١: بعض الإخوة المؤمنين الذين يسيرون خلف زوار الإمام الحسين عليه السلام لتوزيع الطعام بسياراتهم هل يجوز لهم أن يأخذوا من الطعام الذي يوزع للسائرين من سيارات أخرى؟

الجواب: جائز

س ٨٢: في كل موكب من المواكب يوجد مجموعة من الأشخاص يقومون بخدمة زوار الإمام الحسين عليه السلام فهل يجوز لهم أن يأخذوا من الطعام الذي يبذل لزائري الإمام الحسين عليه السلام؟

الجواب: جائز

س ٨٣: في مفروض السؤال السابق هل يجوز لهم أن يأخذوا من هذا الطعام لعوائلهم؟

الجواب: إذا زاد الطعام عن حاجة الزائرين جاز، وكذا إذا أجاز الموزعون.

١- هل يجوز بيع هذه المواد و صرفها على إكمال بناء الموكب أو الحسينية؟

الجواب: يستجيزون من المتبرعين، أو يصرفونها في مواكب أخرى، وإن لم يمكن هذا ولا ذلك جاز صرفه في حوائج الموكب.
٢- هل يجوز إعطاء قسم منها أو كلها إلى مواكب أخرى في كربلاء أو النجف أو أي مكان آخر ل صرفها على الزائرين؟

الجواب: جائز

٣- هل يجوز بيعها والإحتفاظ بالمال إلى السنة القادمة؟

الجواب: إن لم يمكن صرفها على مواكب أخرى أو زائرين آخرين، جاز

٤- هل يجوز بيعها وشراء سيارة لأجل نقل حاجات الموكب في السنة القادمة؟

الجواب: كالسابق

٥- هل يجوز بيعها والتصرف بثمنها لشراء حاجات مهمة للموكب كالمبردات أو المدفئات أو الفرش والبطانيات كونها غير قابلة للتلف؟

الجواب: كالسابق

٦- هل يجوز بيعها وتسديد ديون في ذمة الحسينية أو الموكب بسبب البناء؟

الجواب: كالسابق

س٨٧: اغلب الاخوة المؤمنين الذين يبذلون الطعام لزوار أبي عبد الله الحسين عليه السلام، يكون بذلهم من باب الوفاء بالنذر كأن ينذر أن يطبخ الرز واللحم أو الرز والدجاج وغير ذلك من المصاديق، فهل يمكن لهم تبديل ذلك النذر في حال كثرة النوع الموجود بغيره من الأطعمة التي يحتاجها الاخوة السائرون للإمام الحسين عليه السلام، كأن يبدل الرز مع اللحم بالرز مع الدجاج، وهكذا بقية الأصناف، علما أن هذا التبديل لمصلحة الاخوة السائرين، مع إنفاق المبلغ نفسه المراد إنفاقه في الصورة الأولى؟

الجواب: جائز

س٨٨: يقوم جمع كبير من المؤمنين بتوزيع الطعام والحلويات على السائرين للإمام الحسين عليه السلام فبعد أخذ هذه الأمور هل يجوز لهم إعطاؤها إلى من يضيفهم أو يبيتون عنده أو من يجدونه في الطريق؟

الجواب: جائز

س ٨٩: في مفروض السؤال السابق هل يجوز للزائر أن يأخذ ذلك الطعام لعائلته؟

الجواب: كالسابق

س ٩٠: هل يُعد ما يبذله الاخوة المؤمنون كل عام نذرا ويجب عليهم الوفاء به كل عام؟

الجواب: النذر بحاجة إلى أن يذكر اسم الله تعالى ويعاهده، فإذا نذر وجب عليه الوفاء بالنذر حسب ما قصده حينه.

س ٩١: يقوم بعض الإخوة السائرين بأخذ الطعام من المحسنين إلا انه لا يحتاج إليه، فيستعمل منه شيء قليل ويرمي الباقي مما يؤدي إلى عدم إستفادة الآخرين منه فما حكمه؟

الجواب: عليه أن يأخذ بمقدار حاجته، أو أن يعطى ما زاد إلى الآخرين، لأن التبذير حرام، كما أن الاسراف حرام.

س ٩٢: في حال ذبح الأغنام والأبقار في المواكب الحسينية أو الحسينيات المعدة لخدمة السائرين للإمام الحسين يفيض من هذه الذبائح أجزاء كالرأس والإقدام وملحقاتها:

١- فهل يجوز إعطاء هذه الأمور إلى خدمة الموكب والحسينية؟

الجواب: جائز.

٢- هل يجوز إعطاء هذه الأمور إلى الفقراء؟

الجواب: جائز.

٣- هل يجوز بيع هذه الأمور وصرفها على الموكب والحسينية؟

الجواب: جائز.

٤- هل يجب طبخ هذه الأمور وتوزيعها على الزوار مع أن طبخها يتطلب وقتا طويلا وأشخاصا يقومون بذلك؟

الجواب: جائز وليس بواجب.

س ٩٣: في بعض الأحيان يحصل الموكب على مجموعة من الخراف الصغيرة لأجل أن تذبح لله تعالى لتصرف على زوار الإمام الحسين عليه السلام أو أخيه العباس عليه السلام، فيكون عددها مختلفا فهل يجوز بيع هذه الخراف وشراء خراف كبيرة، لأنها أسهل في الطبخ وأسرع وأكثر فائدة من الصغيرة؟

الجواب: لا يجوز إلا بعد الاستئذان من المتبرعين.

س ٩٤: تكثر المواشي التي تعطى للمواكب الحسينية في أيام زيارة الإمام الحسين عليه السلام وبعناوين متنوعة، منها للإمام الحسين عليه السلام، ومنها لأخيه أبي الفضل العباس عليه السلام وغير

ذلك، فيسأل الاخوة أصحاب الموكب عن إمكانية طبخها سوية أم يطبخ كل عنوان على إنفراد؟

الجواب: يجوز طبخها معاً.

س ٩٥: في أيام الزيارات الشعبانية أو الأربيعينية يقل وجود الماء فيضطر أصحاب الموكب إلى شراء الماء في بعض الأحيان، أو الإستعانة بسيارات الدولة المخصصة لنقل الماء وبإذن مدير الدائرة، فهل يجوز إعطاء شي من لحوم الذبائح لاصطحاب السيارات، لأجل تشجيعهم على نقل الماء، فبماذا تنصحون هؤلاء السواق؟

الجواب: يجوز، وعلى السواق إخلاص النية لأنهم يقومون بخدمة زوار الإمام عليه السلام.

س ٩٦: في مفروض السؤال السابق هل يجوز إعطاء شيء من المال لسائقي هذه السيارات؟

الجواب: جائز من باب الجائزة والهدية.

س ٩٧: يقوم بعض الإخوة المؤمنين بتوزيع الطعام على الزائرین من خلال السيارات، فيقومون برمي الطعام والحلويات والفواكه على الإخوة السائرین أثناء سير السيارة، مما قد يتسبب بتلف بعض الطعام أو تعرض بعض السائرین للخطر فماذا تنصحون؟

الجواب: عليهم إتخاذ أفضل أساليب التوزيع، أما إذا كانت الطريقة توجب الإسراف أو الخطر فلا تجوز تلك الطريقة.

س ٩٨: يكون الشارع العام المؤدي إلى كربلاء مكتظاً بالسيارات الذاهبة إلى مختلف المحافظات ومنها الذاهبة إلى كربلاء وبعضها فيها ركاب ذاهبون إلى أعمال مختلفة، هل يجوز لهم النزول والأكل في الموكب التي توزع الطعام على زوار أبي عبد الله الحسين عليه السلام؟

الجواب: جائز

س ٩٩: قد لا يصدق بعضهم مع صاحب الموكب عند توزيع الأطعمة والأغطية، فيقول نحن أربعة أو خمسة علما أنهم اثنان، فيحرم غيره من الطعام والغطاء فهل يجوز هذا؟

الجواب: على الزائرین الصدق في كل حال، ومراعاة الإنصاف مع سائر الزوار، فلا يأخذ أكثر من حاجته إلا إذا كانت زائدة.

٥- إذا كان العمل الذي يقوم به الموظف يمكن أن يقوم به غيره، هل يجوز له الذهاب وتكليف غيره من الموظفين دون علم المدير؟

الجواب: كالسابق

س ١٠١: ما حكم مدير الدائرة الذي يمنع الموظفين من الذهاب لزيارة الإمام الحسين عليه السلام، مع قدرته على مساعدتهم ولا يؤثر ذهابهم على سير الدوام؟

الجواب: لا يجوز له ذلك، ولكن ينصح وتبين له أهمية الزيارة وثواب المساعدة عليها.

س ١٠٢: هل يجوز لأحد الموظفين أن يقدم على إجازة مرضية لأجل الذهاب إلى الإمام الحسين عليه السلام مع أنه مريض حقاً؟

الجواب: إذا كان يستحق إجازة مرضية، جاز له ذلك، وعليه أن يجتنب الكذب.

س ١٠٣: هل يجوز لأحد موظفي الدولة أن يقدم على إجازة مرضية، مع أنه مريض بمرض بسيط لا يستحق الإجازة؟

الجواب: لا يجوز الخداع، وعليه أن يحاول أخذ إجازة الزيارة، وعلى الطرف أن يجيز له.

أحكام موظفي الدولة والطلبة

س ١٠٠: بالنسبة إلى الإخوة موظفي الدولة وخاصة مع إقتراب وقت الزيارة للإمام الحسين عليه السلام وبقية المعصومين عليهم السلام، يذهب عدد كبير منهم إلى هذه الزيارة سيرا على الأقدام، ويبقون لمدة عشرة أيام أو أقل أو أكثر، ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز الذهاب بإذن مدير الدائرة؟

الجواب: جائز

٢- هل يجوز الذهاب بإذن مدير القسم، دون علم مدير الدائرة، علماً بأن مدير القسم لديه صلاحية ذلك؟

الجواب: جائز

٣- هل يجوز الذهاب بدون علم مدير الدائرة، مع وجود البديل لسد الفراغ من قبل أحد الموظفين؟

الجواب: جائز ولكن عليه أن ينسّق مع من له الصلاحية.

٤- هل يجوز الذهاب بدون علم مدير الدائرة، إذا كان الموظف قادراً على قضاء العمل عند عودته من الزيارة؟

الجواب: كالسابق

س ١٠٤: هل يجوز لأحد موظفي الدولة أن يتفق مع أحد الأطباء لأجل الحصول على إجازة مرضية، لأجل الذهاب إلى زيارة الإمام الحسين عليه السلام؟

الجواب: لا يجوز الكذب، وعليه أن يحاول أخذ إجازة الزيارة، وعلى الطرف ان يجيز له.

س ١٠٥: في فترة الزيارة الأربعينية أو الشعبانية يذهب عدد كبير من الطلبة المؤمنين لزيارة الإمام الحسين عليه السلام ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز الذهاب إذا كان الذهاب بإذن مدير المدرسة؟

الجواب: جائز

٢- هل يجوز الذهاب بإذن المدرس مع عدم تأثير ذلك على الدرس؟

الجواب: جائز

٣- هل يجوز للطالب أن يأخذ إجازة مرضية لأجل الذهاب للزيارة؟

الجواب: جائز - إن كان مريضاً حقاً -

س ١٠٦: في أيام الزيارة الأربعينية أو الشعبانية قد يذهب جمع كبير من طلبة المدارس للزيارة فهل يجوز للمعلمين

والمدرسين الذهاب للزيارة، مع عدم موافقة الإدارة علماً أن بقاءهم لا يوجد فيه فائدة، لما اشرنا إليه؟

الجواب: جائز - في فرض السؤال -

س ١٠٧: يسأل جمع كبير من الطلبة العاشقين للذهاب سيرا إلى الإمام الحسين عليه السلام في حال نذرهم السير للإمام وتزامن هذه الزيارة مع أيام الامتحانات فهل يجب الذهاب؟

الجواب: يجب العمل بالنذر، ويحاول الحلّ للامتحان.

س ١٠٨: يقوم بعض مدراء المدارس بالتضييق على الطلبة الذين يرغبون بالذهاب إلى كربلاء سيرا على الإقدام، كأن يقوم بخصم خمس درجات لكل طالب يذهب لكربلاء أو التشدد في إعطاء الإجازة وعدم تأجيل الإمتحانات وان كان بمقدوره ذلك؟

الجواب: لا يجوز ذلك، ويعقبه شقاوة في الدنيا وعذاب في الآخرة

س ١٠٩: بعض الناس معتاد على عمل الطعام في الزيارة الأربعينية أو الشعبانية لكن ليس على نحو النذر، فهل يجوز له تبديل الطعام كل عام أو إلغائه أو أن هذه العادة أصبحت بمثابة النذر؟

٧١.....فقه السائرين والزائرين للإمام الحسين عليه السلام

الجواب: العادة لا تعتبر نذراً، لكن هذا العمل من القربات الى الله تعالى، فيستحب الاستمرار فيه.

الجواب: عليه بالتقوى والصدق وأن يعلم أنه في طريق الزيارة والتوبة فلا يرتكب المعاصي.

س ١١٤: في أيام الزيارات التي يذهب فيها الإخوة المؤمنون سيراً إلى كربلاء، يقل وجود الماء بسبب كثرة الزائرين حفظهم الله، فيقوم بعض أصحاب سيارات توزيع الماء الذين ترسلهم الدولة أحياناً، ببيع الماء على أصحاب المواكب، أو إعطاء هذا الماء على أساس العلاقات الشخصية، مما يمنع بعضهم من الحصول على الماء، فهل هذا جائز، وما تقولون لهؤلاء. خصوصاً أنهم يعيشون أيام عاشوراء؟

الجواب: إذا خصصت السيارات للتوزيع المجاني فلا يجوز البيع، وعليهم أن يبتعدوا عن المحسوبيات والمنسوبيات.

المواكب والحسينيات وبعض أحكامها

س ١١٠: يقوم أصحاب المواكب المتحركة ببناء الموكب في مكان عام، أو مكان تابع لشخص ما، ففي السنة القادمة هل يجوز لغيره استعمال هذا المكان؟

الجواب: يجوز، وعليه إستئذان صاحب المكان - إن كان له مالك -، ولكن الأفضل الإبتعاد عن كل ما يوجب المشاكل أو العداوة، وينبغي تفاهم أصحاب المواكب.

س ١١١: إذا وضع صاحب الموكب المتحرك قطعة في مكان الموكب الذي خدم به الزائرين بإسم الموكب مع بقاء هذه القطعة، هل يجوز إستعمال هذا المكان في السنة القادمة من قبل موكب آخر؟

الجواب: كالسابق

س ١١٢: يسأل بعض الإخوة المؤمنين من أصحاب المواكب، عن بعض الإخوة الذين يخدمون في هذه المواكب، هل يجوز لهم أن يناموا على أحسن الفرش ويتغطوا بأحسن الغطاء، أم لا بد أن يشاركوا الزائرين بما موجود؟

الجواب: يجوز لهم الأول، ولكن الثاني أفضل وأكثر ثواباً.

س ١١٣: ما حكم من لا يصدق مع صاحب الموكب؟

س١١٦: يحدث في بعض الأحيان أن ينسى الإخوة السائرون للإمام الحسين عليه السلام بعض المأكولات التي وزعت عليهم في الطريق داخل الموكب، فهل يجوز لصاحب الموكب توزيعها على الآخرين من الاخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام مرة أخرى؟

الجواب: إذا اطمئن بعدم رجوعهم فجائز.

س١١٧: يضطر بعض الإخوة الذين يذهبون سيرا للإمام الحسين عليه السلام أن يتركوا بعض الأشياء التي لا يحتاجونها كالملابس والطعام بسبب الثقل وطول المسافة إلا أنه بتركه لهذه الأمور لم يبلغ صاحب الموكب الذي نزل عنده، فكيف يتعامل أصحاب الموكب مع هذه الحاجات؟

الجواب: يكون لقطعة، وحكمها مرّ في الجواب ١١٥

س١١٨: كثيرا ما يسقط من الاخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام بعض الحاجات، كالمسبحة أو النقود أو الهاتف النقال فهل يجوز رفعة؟ وكيف يتصرف به الآخذ في حال رفعه من الأرض؟

الجواب: كالسابق، والهاتف المحمول قد يمكن الوصول إلى صاحبه بسهولة لتوفر الأرقام والأسماء فيه فيجب التعريف عنه الى حد اليأس.

اللقطة وأحكام الأوقاف

س١١٥: يسأل كثير من أصحاب المواكب الحسينية وبسبب نزول أعداد كبيرة من السائرين للإمام الحسين عليه السلام عما يجدونه من حاجات ينساها الإخوة المؤمنون وكيفية التعامل مع هذه الأموال ففي مفروض السؤال:

١- هل يجب الاحتفاظ بهذه الأمور إلى السنة القادمة؟

الجواب: إذا فقد الأمل بالعثور على أصحابها، فالأفضل التصديق بها عن صاحبها، والأحوط أن يكون بإذن الفقيه الجامع للشرائط، أو وكيله.

٢- هل يجب التعريف بها خلال السنة؟

الجواب: لا يجب.

٣- إذا كان التعريف صعبا بسبب كثرة الزائرين ومن محافظات عديدة فما العمل؟

الجواب: لا يجب مع الحرج.

٤- هل يجوز التصرف بها إذا كانت قابلة للتلف وصرفها للموكب؟

الجواب: لا يجب التعريف حينئذٍ، والأفضل التصديق بها عن صاحبها بإذن الحاكم الشرعي أو وكيله.

س ١١٩: في مفروض السؤال السابق هل يجوز أخذ ما وقع في الأرض وإعطائه لأقرب موكب لأجل أن يقوم أصحاب الموكب بالتعريف أم لا؟
الجواب: جائز.

س ١٢٠: توجد في طريق الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام مواكب فيها أجهزة للصوت تعرف بالضائعات، وتنادي على المفقودين، هل يجوز أخذ ما وقع في الأرض وإعطائه لأصحاب هذا الموكب لأجل أن يقوموا هم بالتعريف؟
الجواب: جائز.

س ١٢١: في بعض الأحيان يجد الإخوة المؤمنون في الطريق العام لكربلاء، جهاز الهاتف النقال، هل يجوز لهم الكشف عما موجود في هذا الجهاز من أسرار وصور ورسائل أم إن هذا من التجسس على أسرار الآخرين؟
الجواب: لا يجوز إلا بالمقدار الذي يراد به الوصول إلى صاحب الهاتف لتسليمه هاتفه.

س ١٢٢: في فترات الإستراحة التي يجلس خلالها الإخوة السائرون للإمام الحسين عليه السلام في المواكب الحسينية وبعد خروجهم تتبدل الأحذية التي يلبسونها ويحدث هذا بكثرة

نتيجة تشابه الأحذية وكثرة الزائرين ففي مفروض السؤال الحالي:
١- هل يجوز أخذ الحذاء المتبقي أخيراً لمن فقد حذائه؟

الجواب: يكون في حكم اللقطة.
٢- ما الحكم لو كان قيمته أعلى من قيمة الحذاء المأخوذ إشتباهاً؟

الجواب: يتصدق إستحباباً بالزيادة
٣- هل يجوز أخذ حذاء من الأحذية الموجودة، وقد يكون مالكة هو الذي اخذ الحذاء، أو غيره من الموجودين؟

الجواب: إذا علم بذهاب أصحاب الأحذية، جاز أخذ أحدها، لأنها من اللقطة.

س ١٢٣: يوجد في باب الحضرة الحسينية والعباسية عدد كبير جدا من الأحذية بعضها تركه أصحابها، وبعضهم الأخر ترك بسبب الاشتباه، وبعضها رمى به المنظفون أو المسؤولون على الحضرة المقدسة فاشتبه على أصحابها ففي مفروض السؤال:

١- هل يجوز لمن فقد حذاءه أن يأخذ حذاء له من هذه الأحذية مع أنه قد تتلف في المستقبل أو يرمى بها؟

الجواب: حكمها حكم اللقطة.

٢- هل يجوز الأخذ منها مطلقا سواء لمن فقد حذاءه أم لم يفقد؟

الجواب: جائز مع مراعاة شروط اللقطة.

س ١٢٤: أثناء وصول الاخوة السائرين إلى الإمام الحسين عليه السلام يقوم بعضهم من المؤمنين برمي بعض الأعلام أو قطع القماش أو الملابس على قبة ضريح الإمام الحسين عليه السلام ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز ذلك أم لا؟

الجواب: جائز.

٢- ما حكمه لو كان قد نذر ذلك؟

الجواب: يفي بنذره.

٣- هل يجوز الأخذ من هذه الأمور الموجودة بعد رميها أم أنها أصبحت من أموال الضريح المقدس؟

الجواب: تتعلق بالضريح المقدس.

س ١٢٥: يسأل الكثير من الإخوة المؤمنين عن إمكانية أخذ إحدى التراب الحسينية الموجودة في ضريح الإمام

الحسين عليه السلام أو أخيه أبي الفضل العباس عليه السلام للتبرك بها أو لأنه موصى من قبل أحد المؤمنين بذلك؟

الجواب: لا يجوز، إلا بعد إستئذان الحاكم الشرعي.

س ١٢٦: بسبب الإزدحام الكبير الذي يوجد في المواكب، هل يجوز إعارة الفرش أو الأغطية لحسينية أو موكب آخر وإرجاعه بعد الإنتهاء من مراسيم الزيارة؟

الجواب: جائز باذن المتولي الشرعي.

س ١٢٧: في حال وجود فائض من الغاز أو الكاز والبنزين، هل يجوز إعطاء هذه الأمور لموكب آخر أو حسينية أخرى؟

الجواب: جائز باذن المتولي الشرعي.

س ١٢٨: بسبب برودة الجو يوجد بعض الإخوة من السائرين لا توجد عندهم ملابس تكفيه من البرد فيقوم بالطلب من المواكب أو الحسينيات أن يعطوه إحدى البطانيات ليتغى بها في الطريق ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز إعطاؤه مع إرجاعه لهذه البطانية في المستقبل؟

الجواب: جائز باذن المتولي الشرعي.

٢- هل يجوز إعطاؤه مع عدم إرجاع هذه البطانية إلا انه سوف يضعها في موكب آخر أو حسينية أخرى؟

الجواب: كالسابق

٣- هل يجوز إعطاؤه في حالة أخذه لهذه البطانية وعدم إرجاعها مستقبلاً؟

الجواب: كالسابق مع تعويض مسئول الموكب، الموكب ببطانية أخرى.

س ١٢٩: توجد في كل موكب من الموكب غرفة للطبابة يوجد فيها كمية من الأدوية، وبعد انتهاء وقت الزيارة يبقى هذا الدواء فائضاً، وقد يكون تاريخ إنتهاء صلاحيتها قريباً ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز إعطاء هذا الدواء لحسينيات وموكب أخرى؟

٢- هل يجوز بيع هذا الدواء وصرف المبلغ على الحسينية أو الموكب؟

٣- هل يجوز إعطاء هذا الدواء للمستشفى لصفه على المرضى؟

الجواب: الصور الثلاثة جائزة باذن المتولي الشرعي.

س ١٣٠: في حال المبيت في المنازل التي يأخذ أصحابها، الاخوة السائرين للمبيت عندهم، وإثناء دخول الاخوة الزائرين إلى الحمام، يوجد عدة أمور من الصابون أو الليفة أو الشامبو أو معجون الأسنان أو المنشفة أو غير ذلك:

١- هل يجوز استعمال هذه الأمور؟

الجواب: الظاهر الجواز.

٢- هل وجود هذه الأمور في الحمام دلالة على جواز استعمالها؟

الجواب: ظاهراً هكذا.

س ١٣١: هل يجوز لأحد السائرين إلى الإمام الحسين عليه السلام أن يأخذ من التراب الحسينية الموجودة في الموكب أو الحسينيات أو الدور التي ينزل فيها؟

الجواب: لا يجوز إلا بعد الاستئذان من المتولي الشرعي أو مالك الدار.

س ١٣٢: في بعض الأحيان قد يضطر الاخوة السائرون للإمام الحسين أن يسيروا في أرض مملوكة للغير وقد تكون زراعية فهل يجوز ذلك علماً أن الطريق الآخر قد يكون أطول أو كونه متعباً؟

الجواب: فی الأراضی الواسعة یجوز.

وفی غیرها یتأذنون أصحاب الأرض، وإن لم یعلموا رضاهم
فلا یجوز السیر فیها.

س١٣٣: فی الأوقات التي یجلس فیها السائرین للإمام
الحسین وأثناء خروجهم للوضوء أو الذهاب لدورات
المیاء توجد مجموعة كبيرة من الأحذية والنعل فهل یجوز
استعمالها للذهاب للوضوء أو دورات المیاء بالفحوی
وإرجاعها؟

الجواب: إذا اطمئن برضا أصحابها كان جائزاً.

س١٣٤: یضع الاخوة الزائرین للإمام الحسین ؑ وبقية
المعصومین ھبہ حاجاتهم وأغراضهم فی الأماكن
المخصصة للأمانات كالنقود وأجهزة الهاتف النقال وغيرها
ولا یأتون لإستلامها فكیف یمكن للجهات المسؤولة
التعامل معها.

الجواب: تكون من اللقطة إذا فقدوا الأمل برجوع أصحابها

الجواب: كالسابق

٥- هل يجب استعمال القفازات في كل ذلك؟

الجواب: يجب استعمال القفازات مهما أمكن بلا حرج.

مسائل في الطب

س ١٣٥: يقوم بعض الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام باستعمال العلاج بشكل مفرط لكي يتمكنوا من السير علماً أن استعمال العلاج بهذا الشكل قد يسبب أضراراً فهل يجب مراجعة الطبيب المختص أو المفارز الطبية للتشخيص وإستعمال العلاج؟

الجواب: إذا كان الضرر المحتمل قليلاً فلا بأس به، وان كان كثيراً وخوفاً على النفس - مثلاً - وجب الاحتياط.

س ١٣٦: بالنسبة إلى النساء اللواتي يحتجن الى علاج في الطريق المؤدي إلى كربلاء، فتوجد طبابت في هذه الحسينيات أو المواكب، ويوجد فيها مضمّد ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز معالجتها وتضميد قدمها وإخراج الماء والدم المتجمع في القدم؟

الجواب: مع وجود مضمدة لا يجوز مراجعة المضمّد، الا إذا كان أرفق.

٢- هل يجوز له أن يباشر زرق الإبر؟

الجواب: كالسابق

٣- هل يجوز قياس ضغط الدم؟

الجواب: كالسابق

٤- هل يجوز وضع سماعة القلب من وراء الثياب؟

الجواب: يجوز وضع صور العلماء، والأفضل للجميع أن يبتعدوا عن ما يفرّق، وينبغي حمل فعل الزائرين وأصحاب المواكب على محمل حسن.

س ١٤٠: يقوم بعض الإخوة المؤمنين من خدمة زوار أبي عبد الله الحسين عليه السلام، بتجميع المال من المجتمع لأجل إنفاقه على الإخوة السائرين، هل يجب عليهم أن يسألوا عن مصدر هذه الأموال كونها مخمسة أو لا يجب؟

الجواب: لا يجب

س ١٤١: هل يجب أن يسأل الإخوة السائرون الإخوة المؤمنين الذين يقومون بتوزيع الطعام عن مصدر الأموال كونها مخمسة أو لا يجب؟

الجواب: لا يجب

س ١٤٢: في فترات الإستراحة التي يجلس فيها الإخوة السائرون للإمام الحسين عليه السلام في المواكب الحسينية يتكلم بعض منهم بأمور الدنيا واللهو، كالرياضة أو التجارة وغير ذلك فهل هذا جائز؟ وما هي نصيحتكم للشباب المؤمن الحسيني؟

الجواب: يبتعدوا عن الكلام المحرم كالغيبة والتهمة ونحوها، وما سوى ذلك جائز، وإن كان الأفضل ترك الخوض في أمور

مسائل متفرقة

س ١٣٧: بسبب كثرة أعداد الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام وقلة الأغطية الموجودة في المواكب، قد ينام كل شخصين بغطاء واحد فهل يجوز ذلك؟

الجواب: إذا أمنا الفتنة كان جائزاً، والأفضل الإجتنب عنه مطلقاً.

س ١٣٨: يتحدث الإخوة السائرون للإمام الحسين أنهم إذا إشتهوا شيئاً من الطعام أو الشراب فبعد مدة قصيرة يجدون ما يشتهون أثناء سيرهم كيف يمكن تفسير ذلك؟

الجواب: لا شك أن الله تعالى يمنح أوليائه المعاجز، تقديراً، وحجة، وفضلاً، والقرآن الكريم والسنة المطهرة خير شاهد على ذلك، وقمة الأولياء هم المعصومين الأربعة عشر، والمذكور في السؤال نموذج من مئات نظائرها في كل زمان ومكان.

س ١٣٩: يقوم بعض أصحاب المواكب من المؤمنين بوضع صور للعلماء والمراجع حبا منهم لهذه الشخصيات، إلا أن بعض الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام لا يقبلون بالنزول في مثل هذه المواكب، لأنهم يقولون إن هذه المواكب مسيسة أو متحزبة، هل يجوز وضع مثل هذه الصور وبماذا تنصحون أصحاب هذه المواكب المؤمنة؟

الدنيا، والتحدث عن ثقافة أهل البيت عليهم السلام في العقائد والأحكام والأخلاق.

س ١٤٣: نظرا للثواب الكبير الذي يحصل عليه الإخوة السائرون للإمام الحسين عليه السلام، يوصي بعضهم بأن يهدوا إليهم شي من هذا المسير ففي مفروض السؤال الحالي:

١- هل يجوز إهداء شي من هذا المسير للأحياء والأموات؟

الجواب: جائز

٢- هل هذا الإهداء يكون قبل العمل أو بعده؟

الجواب: قبل العمل، وحين العمل، وبعد العمل، - إن شاء الله تعالى - كله فضل وأجر

٣- هل يحصل من يهدي ثواب بعض الخطوات على نفس ثواب المهدي إليه؟

الجواب: يستفاد من بعض الروايات الشريفة أن ثواب المهدي أكثر من ثواب المهدي إليه.

٤- هل يجوز إشراك مجموعة من المؤمنين الأحياء والأموات بالخطوات المهداة نفسها وهل يحصل الجميع على الأجر نفسه؟

الجواب: يجوز إهدائها للجميع، والأجر ومقداره بيد الله تعالى.

س ١٤٤: ما حكم الشاب الذي يريد الذهاب لزيارة الإمام الحسين عليه السلام سيرا على الأقدام إلا أن والديه يمنعانه من الذهاب خوفا عليه من التفجير أو القتل؟

الجواب: يحاول إرضائهما، وإن أيبا فالأفضل البقاء عندهما، ولكن لا ينبغي للوالدين ذلك.

س ١٤٥: بماذا تنصحون مثل هؤلاء الآباء؟

الجواب: عليهم أن يعرفوا عظيم ثواب زيارة الإمام الحسين عليه السلام، وأن يوكلوا حفظ أبنائهم إلى الله تعالى وإلى الملائكة الذين جعلهم الله تعالى لحفظ زوار الإمام الحسين عليه السلام ومرافقتهم وإستقبالهم ومشايعتهم، وأن يعلموا أن الله تعالى يزيد في عمر زواره، ويكون للآباء بتشجيعهم الأبناء في هذا السبيل خير الدنيا والآخرة.

س ١٤٦: قد يصل كثير من الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام إلى ضريح الإمام قبل أيام الزيارة المحددة، فهل يجوز لهم الرجوع قبل يوم العشرين من صفر أو الخامس عشر من شعبان، وهل تحسب لهم زيارة الأربعين أو الزيارة الشعبانية أم لا؟

الجواب: إذا كان ذلك يفسح المجال لسائر الزائرين فلا بأس به، وفي الحديث الشريف: «إنما الأعمال بالنيات» و«نية المؤمن خير من عمله» و«لكل أمرء ما نوى».

س ١٤٧: قد يستعمل أحد السائرين لكربلاء الحسين عليه السلام أكثر من غطاء وأكثر من وسادة بسبب البرد والتعب ويبقى غيره في بعض الأحيان بدون غطاء فهل يجوز ذلك؟

الجواب: ينبغي للمؤمن أن يواصي أخاه المؤمن، بل يؤثره على نفسه، قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾.

س ١٤٨: قد يجلس بعضهم في الشارع العام بسبب طول المسافة، وبسبب التعب الذي يحصل للإخوة السائرين لكربلاء، وقد يكون عرضة للسيارات وإحتمال التعرض للضرر فماذا تنصحون هؤلاء المؤمنين؟

الجواب: عليهم أن لا يخاطروا بأنفسهم، وأن يعلموا أن الانتقال بضع خطوات إلى مكان آخر أفضل لهم ولسائر الزائرين ولأصحاب السيارات.

س ١٤٩: يقال إنه يحمل بعض الشباب الذين يذهبون للإمام الحسين عليه السلام في أجهزة هواتفهم المحمولة بعض صور الرياضيين أو المطربين أو النجمات الغنائية المحرمة مع أنهم في طريق التوبة للإمام وطريق أبي الفضل وعلي

الأكبر وعابس وبرير فما النصيحة التي تقدمونها لهؤلاء الذين عشقوا الحسين عليه السلام؟

الجواب: يجب عليهم الإجتنب عن ما يحرم النظر إليه، و«ما يحرم الاستماع إليه، فإن مقام الزائر عند الله عظيم، وتحفه الملائكة وتستغفر له، فلا يمنع هذه البركات العظيمة عن نفسه بفعل بعض المحرمات».

س ١٥٠: قد يبقى جمع من الإخوة في المواكب المعدة لاستقبال السائرين للإمام الحسين عليه السلام مستيقظين أثناء النوم ويتكلمون بصوت عال وقد يتبادلون الضحك بينهم، مما يؤثر على الزائرين الباقين فهل يجوز ذلك؟ وبماذا تنصحون هؤلاء المؤمنين؟

الجواب: عليهم أن يراعوا سائر الزوار، وإن كانت لهم حاجة في الكلام ونحوه فليبتعدوا عن النائمين لتلا يزعجوا زوار الإمام الحسين عليه السلام، ففي الحديث الشريف «المؤمن من سلم الناس من يده ولسانه».

س ١٥١: قد يقوم بعض من السائرين بالضحك وكثرة المزاح وتبادل رمي الطعام وغير ذلك في الشارع العام المزدهم بالسائرين للإمام الحسين عليه السلام، مما يعكس نظرة سلبية على الزائرين فهل يجوز ذلك؟

الجواب: رمي الطعام إن كان سبباً لتلفه وكان من التبذير فلا يجوز، وعليهم أن يطبقوا تعاليم الأئمة عليهم السلام حيث روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «إذا أردت أنت قبر الحسين عليه السلام فزره وأنت كئيب حزين شعث غبر» الحديث^١ وفي حديث آخر: «وأقلّ من الكلام والمزاح، وأكثر من ذكر الله تعالى، وإياك والمزاح والخصومة»^٢.

س ١٥٢: يقوم بعضهم بالتقاط الصور الفوتوغرافية وغيرها وسط الإزدحام الكبير وكثرة الرجال والنساء سيرا إلى كربلاء ففي مفروض السؤال:

١- هل يجوز تصوير الآخرين بدون إذنهـم؟

الجواب: إذا لم يكن فيه محذور، فجائز

٢- هل يجوز تصوير النساء بدون علمهن؟

الجواب: إذا كنّ محتشمتات ولم يكن في ذلك ضرر أو خلاف الشرع، فلا بأس.

س ١٥٣: قد تحدث تقرحات دموية بين الفخذين لدى الاخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام بسبب طول مسافة

الطريق، فيقوم بعضهم بالسير باللباس الداخلي علماً أن الشارع العام فيه خليط من الرجال والنساء والأطفال؟

الجواب: ينبغي أكيداً للمؤمن مطلقاً ولزوار الإمام الحسين عليه السلام خاصة، رعاية الحشمة الكاملة ليكون أقرب إلى الإمام الحسين عليه السلام.

س ١٥٤: أثناء استعراض المواكب الحسينية في الشوارع المؤدية للإمام الحسين عليه السلام وأخيه العباس عليه السلام، يوجد في هذه المواكب بعض الشباب المؤمن الذي يلطم وهو نازع لقميصه مع وجود نساء ينظرن إلى الاخوة السائرين فهل يجوز ذلك؟

الجواب: جائز للزائر، ولكن لا تتعمد النساء في النظر اليهم.

س ١٥٥: يكثُر الإزدحام في الشوارع المؤدية إلى الإمام الحسين عليه السلام فتكون مكتظة بالزائرين فيقوم جمع من سائقي السيارات بالسير بسرعة كبيرة، قد يتسبب بداهس بعض الزائرين، وقد حصل بعض ذلك، فهل يجوز ذلك؟

الجواب: إذا كان مظنة الخطر، فلا يجوز.

س ١٥٦: يقف كثير من الاخوة السائرين إلى الإمام الحسين عليه السلام صفاً لأجل الوصول إلى الحمامات ودورات المياه بسبب الازدحام وكثرة الزائرين، هل يجوز أخذ

١. كامل الزيارات: ص ١٣٢

٢. كامل الزيارات: ص ٢٢٥

مكان الآخر والتقدم على الصف باختلاق الأعذار غير الصحيحة، كالإصابة بمرض السكر ونحو ذلك؟

الجواب: لا يجوز الكذب، وعلى الجميع مراعاة الأنصاف، والمواساة، والايثار، ليعظم أجرهم عند الله، ومقامهم عند سيد الشهداء صلوات الله عليه.

س ١٥٧: قد تحصل تفرحات بين الفخذين عند الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام فيقوم بعض منهم بوضع العلاج في الشارع العام ولا يقبل العلاج داخل الموكب فما حكم ذلك؟

الجواب: ينبغي مراعاة الستر مهما أمكن.

س ١٥٨: كثيرا ما يقوم المحسنون بتوزيع أوراق فيها زيارة عاشوراء أو زيارة الأربعين، فيأخذ بعضهم من هذه الأوراق ويرمون بها، وقد تداس بالأقدام ألا يعد هذا هتكا لهذه الزيارة المقدسة؟

الجواب: توزيع هذه الزيارات مستحب، وعلى من يأخذها مراعاة حرمتها وعدم إلقائها في الطرق.

س ١٥٩: ما نصيحتكم للسادة المسؤولين الذين يقومون بزيارة الإمام الحسين عليه السلام وغيره من المعصومين، أثناء الزيارات الكبيرة، وتقوم مواكبهم بإيذاء السائرين، وتقوم

أفراد حمايتهم بالتدافع مع الزائرين، مما يسبب إيذاء لهم وإرباكا للوضع العام؟

الجواب: لا يجوز إيذاء زوار الإمام الحسين عليه السلام، ويمكن مراعاة متطلبات الأمن مع كمال إحترامهم.

س ١٦٠: يصعد بعض الإخوة السائرين في سيارات للذهاب والمييت عند بعض العوائل التي تقوم بإيواء السائرين للإمام الحسين عليه السلام خاصة بعد قضاء يوم كامل من المسير، وعند الصباح يعودون إلى إكمال السير إلى كربلاء، فهل يجب عليهم الرجوع الى المكان نفسه الذي ركبوا منه، أم يجوز لهم المباشرة من أي مكان يريدون؟

الجواب: يجوز لهم الإستمرار في السير من أي مكان، ولكن الأفضل رجوعهم إلى مكانهم إذا إستلزم كثرة الخطوات إلى الزيارة، فالأجر بعدد الخطوات.

س ١٦١: هل يحصل الإخوة المؤمنون الذين يقومون بإيواء السائرين إلى كربلاء هم وعوائلهم التي تقوم بخدمة الزائرين، على شيء من الثواب في الدنيا والآخرة؟

الجواب: لا شك في ذلك، فإنه من التعاون على البر، وإعانة المؤمن، وتسهيل زيارة الإمام الحسين عليه السلام، وربما يشفع لهم زوار الإمام الحسين عليه السلام في دخول الجنة.

س ١٦٢: في حال المبيت في المنازل التي تقوم بإيواء الإخوة السائرين إلى الإمام الحسين عليه السلام، هل يجوز استعمال جهاز التلفزيون والهاتف وما يوجد في غرفة الاستراحة من كتب وغيرها؟

الجواب: إذا اطمئن برضا صاحب الدار جاز.

س ١٦٣: قد يستغل بعض من السائرين الزيارة الشعبانية، وكونها مناسبة مفرحة فيها ذكرى ميلاد الإمام الثاني عشر عليه السلام، للتعبير عن فرحه، فيقوم بالتصفيق وترديد الأهازيج والتهافتات والهلاهل ففي مفروض السؤال الحالي:

١- ما حكم التصفيق؟

الجواب: التصفيق إذا لم يختلط بمحرم، جائز، لكن عليهم مراعاة حرمة الحرم الشريف وترك التصفيق فيه، وكذلك المساجد وسائر الأماكن المقدسة.

٢- ما حكم الأهازيج الإسلامية؟

الجواب: جائز إذا لم يختلط بغناء أو آلات لهو، أو محرم آخر.

٣- ما حكم التهافتات الإسلامية؟

الجواب: كالسابق.

٤- ما هو حكم الهلاهل؟

الجواب: كالسابق.

٥- ما حكم الهوسات العشائرية التي يذكر فيها أهل البيت عليهم السلام؟

الجواب: كالسابق.

س ١٦٤: في مفروض السؤال السابق ما حكم سماع الغناء والموسيقى؟

الجواب: لا يجوز الاستماع.

س ١٦٥: ما حكم من نذر السير إلى كربلاء من مدينته، إلا أنه لم يقدر على ذلك، وبعد تحقق النذر، فهل يجوز عليه الذهاب سيرا من النجف إلى كربلاء؟

الجواب: يؤدي بالمقدار الذي يمكنه من المشي سيرا على الأقدام.

س ١٦٦: بعض الإخوة المؤمنين ينذر إذا رزقه الله بولد أو إذا شفى الله ولده، يأخذه سيرا إلى كربلاء من مدينته، فما الحكم لو لم يتمكن هذا الصبي من السير؟

الجواب: لا ينعقد مثل هذا النذر.

س ١٦٧: يزدحم عدد كبير من الإخوة السائرين في الحسينيات والمواكب المعدة لاستقبال الزائرين إلى الإمام

الحسين عليه السلام، ويبدأ المسؤول عن الموكب بترتيب أمور السائرين والمكان والأغطية وغير ذلك، فيقول لفلان اجلس هنا، وللآخر حاول أن تنام هنا، وهكذا، فهل يجوز مخالفة ما يريد، مع أن في تنفيذ ما يقول تنظيماً للأمر. لأنه اعرف بموكبه وما يجري فيه؟

الجواب: الأفضل الإستماع إليه.

س١٦٨: أثناء دخول السائرين إلى المواكب والحسينيات لأجل المبيت والاستراحة يقومون بحجز مكان ما أو فراش أو أغطية، فهل يجوز لغيره أن يستعمل هذا المكان أو هذه الأغطية والفراش أم أن للأول حق الاختصاص والأولوية؟

الجواب: للأول حق الإختصاص.

س١٦٩: يقوم بعض الزائرين بالسير الى كربلاء وهم مرتدون اللباس القصير (الشورت) يصل طوله الى الركبتين أو أطول بقليل، مما يعرض سمعة الاخوة السائرين للقدح والكلام من قبل المشككين والأدعياء فما حكم ذلك؟

الجواب: إذا لم يكن فيه محذور شرعي فلا بأس، وإن كان الأفضل ترك ذلك، ولا يلتفت إلى الأقاويل.

س١٧٠: توجد في طريق السير لكربلاء وفي داخل وخارج كربلاء عدة سيطرات تقوم بتفتيش الزائرين، خوفاً من الدخلاء والإرهابيين من أعداء أهل البيت، فيأمرون الناس بالإصطفاف أو الإنتظار أو الوقوف في مكان ما، فهل يجب الإلتزام بهذه التعليمات حفاظاً على المصلحة العامة؟

الجواب: كل ما كان لحفظ الزوار وإكتشاف الإرهابيين، ينبغي الإلتزام به.

س١٧١: إذا كانت الجهات الأمنية المسؤولة عن أمن وحماية الأضرحة المقدسة، تمنع دخول أجهزة الهاتف النقال أو الكاميرات إلى داخل أضرحة أهل البيت عليهم السلام فهل يجوز إدخالها خفية وبدون شعور حماية الحضرة أو يحرم هذا الفعل؟

الجواب: ينبغي المراعاة.

س١٧٢: يوجد في أضرحة أهل البيت عليهم السلام عدة أبواب للدخول والخروج منها، ففي أيام الزيارات الكبرى كالزيارة الأربعينية أو الشعبانية وبسبب كثرة الإخوة الزائرين يخصص الأخوة المسؤولون عن حماية الأضرحة أبواباً للدخول وأبواباً للخروج، فيقوم بعض الزائرين بالخروج من أبواب الدخول مما يسبب إزدحام وضيق

وتعب للداخلين وللمسؤولين عن أمن وسلامة الزائرين، فهل يجوز ذلك؟

الجواب: ينبغي مراعاة ذلك، لرعاية حال الزوار الكرام.

س ١٧٣: يقوم بعض الشباب وخصوصاً في أيام الزيارة الشعبانية ذكرى ولادة الإمام المهدي عليه السلام بعمل أشياء غير مرضية، كالرقص والصفير واستعمال أدوات اللهو، فما هي نصيحتكم لهؤلاء؟

الجواب: يجب الإبتعاد عن المحرمات كالغناء وآلات اللهو المحرمة، كما عليهم مراعاة المناسبة والتعبير عن فرحتهم بالطرق اللائقة

س ١٧٤: يتوافد في أيام الزيارات إلى كربلاء مجموعة كبيرة من الزائرين من خارج العراق فيمتنع بعض أصحاب الفنادق من تأجير الفنادق للعراقيين وإن كانت توجد لديهم غرف فارغة ومجال يسع للمبيت، فيضطر الإخوة السائرون إلى المبيت في الشارع العام فهل هذا جائز؟

الجواب: ينبغي للجميع - كل في مجاله - ترك التفريق بين الزوار الكرام بسبب الجنسيات التي جاء بها الاستعمار للتفريق بين المسلمين.

س ١٧٥: ما الأجر الذي ادخره الله لتلك العوائل النبيلة المحبة لمحمد ﷺ وأهل بيته عليهم السلام التي تقوم بإيواء الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام سواء في الطريق أو في كربلاء المقدسة؟

الجواب: فيه أجر عظيم لأنه تعاون على البر، وأعانه على المعروف، وخدمة المؤمنين، وفيه - بإذن الله - سرور رسول الله ﷺ وأهل البيت عليهم السلام.

س ١٧٦: أثناء ذهاب الإخوة السائرين للإمام الحسين عليه السلام يسألهم جمع من المؤمنين والمؤمنات الزيارة والدعاء، فهل يجوز لمن أكمل زيارته أن يخرج من الضريح ويعود مرة أخرى بعد مدة ليزور عنهم جميعاً في زيارة واحدة يجمعهم فيها، وهل يصل لهم جميعاً الثواب؟

الجواب: يجوز أن يزور عنهم في الزيارة الأولى أو في الزيارة الثانية أو غيرها - بزيارة مجتمعة لكلهم أو منفردة لكل واحد منهم - وبإذن الله يصل الثواب اليهم جميعاً، ومقدار هذا الثواب بيد الله يؤتيه من يشاء.

بعض أحكام النساء ١٠٤

الجواب: نعم، والفضل بيد الله تعالى، والأجر بقدر المشقة، وبمرتبة الاخلاص، فقد يسبق الرجل المرأة في ذلك، وقد يكون العكس.

٣- ما حكم من يتكلم عليهن بكلام بذيء ويحاول منعهن من الذهاب؟

الجواب: لا يجوز، وهو حرام.

٤- ما نصيحتكم لمثل هؤلاء المشككين؟

الجواب: عليهم بتقوى الله، وأن يصلحوا حالهم، وأن لا يمنعوا من زيارة الإمام الحسين عليه السلام فيكونوا من الظالمين له عليه السلام.

س ١٨٠: هل يجوز للزائرات الوضوء أمام أنظار الرجال فيكشفن عن أيديهن؟

الجواب: لا يجوز إذا كان في معرض رؤية الرجال.

س ١٨١: تتدهور الحالة الصحية لبعض النساء أثناء السير لكربلاء فهل يجوز للرجل المضمّد أن يقوم بزرق الإبر للنساء وماذا يجب عليه؟

الجواب: لا يجوز إلا في حال الضرورة مع عدم وجود مضمدة، أو إذا كان المضمّد أرفق.

س ١٨٢: ترتدي بعض النساء ثوباً قد يؤدي ذلك إلى ظهور مفاتن جسمها مع وجود جمع كبير من الرجال

بعض أحكام النساء

س ١٧٧: هل يجوز للأخوات المؤمنات الجلوس على أحد الكراسي ووضع أقدامها على كرسي آخر في الشارع العام، وتقوم صديقتها بتدليك أقدامها أمام السائرين من وراء الثياب مع الحشمة؟ وهل هذا جائز؟

الجواب: الأفضل ترك أمثال ذلك، والإتيان به في مكان بعيد عن منظر الرجال.

س ١٧٨: هل يجوز للأخوات المؤمنات السائرات للإمام الحسين عليه السلام إرضاع أطفالهن في الشارع العام؟ وهل يجب عليها الدخول الى موكب النساء؟ وبماذا تنصحون أمثال هؤلاء المؤمنات؟

الجواب: يجوز الإرضاع مع حفظ الستر كاملاً، والإوجب الذهاب إلى مكان بحيث لا يراها الأجانب.

س ١٧٩: في قرب أيام الزيارة لأبي عبد الله عليه السلام يكثّر الكلام حول جواز ذهاب النساء لهذه الزيارة:

١- فهل يجوز للنساء الذهاب؟

الجواب: جائز مع مراعاة الموازين الشرعية، بل مستحب مؤكّد.

٢- هل للنساء من الأجر مثل أجر الرجال؟

السائرين بهذا الركب المقدس فما هي نصيحتكم لمثل هؤلاء النساء وماذا يجب عليهن أن يتعلمن من زينب بطلة هذا الركب المقدس؟

الجواب: لا يجوز لبس ما يبرز مفاتن جسدهن، وعليهن لبس الملابس الفضفاضة ونحوها.

س١٨٣: هل يجوز للزوجة الذهاب إلى كربلاء سيرا بدون إذن زوجها؟

الجواب: لا يجوز، وعليها أن تستأذنه، وينبغي على الزوج تسهيل أمر الزيارة عليها.

س١٨٤: إذا نذرت الزوجة أن تذهب سيرا إلى كربلاء وأرادت أن تفي بهذا النذر فعارض زوجها فهل يبطل ذلك النذر، وهل له إبطاله؟

الجواب: للزوج إبطال نذر الزوجة، ولكن لا ينبغي له ذلك.

س١٨٥: ما حكم المرأة التي تريد الذهاب سيرا لكربلاء إلا أن أحد أولادها يمنع ذلك، فهل يجوز له منعها؟

الجواب: لا يجوز له منعها، وعليه تسهيل أمر الزيارة عليها.

س١٨٦: يقوم بعض أصحاب المواكب بترتيب وضع الطعام والشراب وتوزيع الفرش والأغطية للنساء فقد

يستوجب الدخول الى حرم النساء أو القاعات التي يتواجدن فيها فهل يجوز له ذلك؟

الجواب: يخبرهن قبل الدخول ليراعين الستر، والأفضل أن تقوم النساء أنفسهن بالخدمة.

س١٨٧: ما هي الحدود المسموح بها لدخول المرأة الحائض لضريح الإمام الحسين وأخيه العباس عليهما السلام؟

الجواب: لا تدخل حرم الإمام الحسين عليه السلام، ويجوز في الاروقة والحصن، ويجوز في حرم العباس عليه السلام.

س١٨٨: في حال حدوث الإستحاضة لدى إحدى النساء أثناء سيرها إلى كربلاء فهل يجوز لها الدخول الى الأضرحة المقدسة؟

الجواب: جائز مع العمل بأحكام الاستحاضة.

س١٨٩: في أيام الزيارة الأربعينية أو الشعبانية تقوم بعض النساء بخدمة زائري أبي عبد الله الحسين عليه السلام في المواكب والحسينيات والقيام بأعمال الطبخ أو الخبز أو غسل الملابس، فيسألن هل يحصلن في عملهن هذا على الأجر والثواب مثل أجر وثواب السير الى كربلاء؟

١٠٧.....فقه السائرين والزائرين للإمام الحسين عليه السلام

الجواب: يحصلن على أجر عظيم، والثواب ومقداره بيد الله يؤتيه من يشاء، وربما يستفاد من بعض الروايات أن الأجر في مثل ذلك أعظم.

س ١٩٠: ما النصيحة التي تقدمونها إلى النساء أثناء سيرهن إلى الإمام الحسين عليه السلام سيرا على الأقدام؟

الجواب: مراعاة الستر والاحتشام وسائر الموازين الشرعية.

س ١٩١: تقوم بعض العوائل وخصوصا أثناء الزيارة الأربعينية أو الشعبانية بالمبيت في الساحة الواقعة بين الحرمين، فتنام النساء في الشارع فهل هذا جائز؟ وما نصيحتكم؟

الجواب: يجوز مع مراعاة الستر الواجب، والأفضل الذهاب إلى الأماكن الخاصة بهن - إن أمكن -.

خاتمة

س ١٩٢: هل من موعظة أو نصيحة تقدمونها لزائري أبي عبد الله الحسين، خاصة مع هذه الحملة الظالمة التي يقودها أعداء أهل البيت عليهم السلام ضد الشعائر الحسينية المقدسة؟

الجواب: الإلتزام بتعاليم الإسلام بحذافيرها، وترك النزاع، والتحلي بالصبر، والعضو، والإكثار من قراءة القرآن وقراءة الأدعية، وتعلم المسائل الشرعية، والإلتزام بفتاوى مراجع التقليد، والتوسل بالأئمة عليهم السلام ليقضي الله الحوائج، ومراعاة النظافة والمسائل الصحية والأمنية، وغيرها

نسأل الله أن يحفظ زوار الإمام الحسين عليه السلام وأن يوفقنا وإياهم للزيارة ونيل الشفاعة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

الفهرس

الإهداء	٣
مقدمة	٥
مشروعية الزيارة وفضلها	٩
أحكام الطهارة	٤١
أحكام الصلاة	٥١
الطعام وأحكامه	٥٩
أحكام موظفي الدولة والطلبة	٦٧
المواكب والحسينيات وبعض أحكامها	٧٣
اللقطه وأحكام الأوقاف	٧٥
مسائل في الطب	٨٥
مسائل متفرقة	٨٧
بعض أحكام النساء	١٠٣
خاتمة	١٠٩
الفهرس	١١١